

جامعة الأزهر  
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود  
المجلة العلمية

الآيات الأصول عند القرطبي، دراسة بلاغية

إعرابو

د/ عطاءالله بن جضعان بن سمير العنزي  
أستاذ البلاغة والنقد المشارك في قسم اللغة العربية بكلية العلوم الإنسانية  
والاجتماعية- جامعة الحدود الشمالية

( العدد السابع والثلاثون )

( الإصدار الرابع .. نوفمبر )

( ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م )

علمية- محكمة- ربع سنوية

الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X



## الآيات الأصول عند القرطبي، دراسة بلاغية

عطاالله بن جضعان بن سمير العنزي

قسم اللغة العربية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: [dr.atallah2@gmail.com](mailto:dr.atallah2@gmail.com)

### الملخص

كان للإمام القرطبي بعض المصطلحات والعبارات التي يذكرها في تفسيره الجامع لأحكام القرآن، ويدلل بها على أهمية وفضل بعض الآيات، ومنها قوله: (هذه الآية أصل في كذا)، ليبين ما في الآية من أحكام عظيمة، أو آداب رفيعة، أو تشريعات مهمة.

ويهدف هذا البحث إلى إبراز الآيات القرآنية التي أطلق عليها القرطبي مصطلح: الآية أصل في كذا، ويسلط الضوء عليها، ويبين أسرارها البلاغية، ويوضح مدى تضافر اللفظة المفردة في الآيات الأصول مع السياق للكشف عن الإعجاز البياني للنظم القرآني.

وقد سارت هذه الدراسة وفق المنهج التحليلي، القائم على تناول الآيات محل الدراسة، وبيان أهم ما فيها من تراكيب بيانية، وأسرار بلاغية.

وقد جاء هذا البحث في تمهيد ومبحثين، فكان الحديث في التمهيد عن ترجمة موجزة للإمام القرطبي، ونبذة موجزة عن مصطلح الآيات الأصول.

أما المبحث الأول فكان دراسة للآيات الأصول في موضوع الأحكام والمعاملات، والمبحث الثاني دراسة للآيات الأصول في موضوع القواعد الشرعية والعلوم.

**الكلمات المفتاحية:** الأصول - القرطبي - الآية - البلاغة - الإعجاز.

# The Fundamental Verses according to Al-Qurtubi: A Rhetorical Study

Atallah Gadaan Sameer Alenazi

Department of Arabic Language, College of Humanities and Social Sciences, Northern Borders University, Saudi Arabia.

Email: dr.atallah2@gmail.com

## Abstract:

Imam Al-Qurtubi used specific terms and expressions in his comprehensive interpretation of the Quranic laws or rulings to highlight the importance and virtues of certain verses. For instance, he would say, "This verse is fundamental in such and such," elucidating the profound rulings, lofty manners, or significant legislations within the verse.

This research aims to shed light on the Quranic verses that Al-Qurtubi labeled as "The verse is fundamental in such and such", revealing their rhetorical secrets, and clarifying how a single word in these fundamental verses aligns with the context to unveil the Quranic linguistic miracles. The research employs an analytical methodology to analyze the verses under study and elucidate their rhetorical structures and secrets.

The research is divided into an introduction and two sections. The introduction provides an overview on Imam Al-Qurtubi and a brief explanation of the term "fundamental verses." The first section studies the fundamental verses related to rulings and transactions, while the second section examines the fundamental verses concerning legal principles and sciences.

**Keywords:** Fundamentals - Al-Qurtubi - Verse - Rhetoric - Miracles

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين،  
نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فالقرآن الكريم كلام الله، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزّل  
من حكيم حميد، وفهم كلام رب العالمين من أشرف العلوم وأزكاها، والغوص في  
أسراره من أسمى المطالب وأنبلها.

وممن غاص في أسرار هذا القرآن العظيم علماء التفسير، فبينوا معانيه،  
وكشفوا أسراره، وألوه عناية خاصة، ومن هؤلاء الإمام القرطبي (ت ٦٧١هـ)،  
الذي ألف تفسيره: الجامع لأحكام القرآن، والمبين لما تضمنه من السنة وآي  
الفرقان، وهو من أبرز كتب التفسير، فقد حوى علماً كثيراً، وفوائد جمة، وأسراراً  
عظيمة، وتوجيهات جليّة.

وقد كان للقرطبي بعض المصطلحات والعبارات التي يذكرها في تفسيره،  
ويدلل بها على أهمية وفضل بعض الآيات، ومنها قوله: (هذه الآية أصل في  
كذا)، ولم تأت مثل هذه المصطلحات والعبارات من فراغ، بل كانت تعبر عما  
في الآية من أحكام عظيمة، أو آداب رفيعة، أو تشريعات مهمة.

وقد كان القرطبي من أوائل من تطرق لمصطلح: الآية أصل في كذا، ولم  
يسبقه سوى ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، وذكر هذا المصطلح في موضع  
واحد، وابن العربي (ت ٥٣٣هـ) في ستة مواضع، وابن الفرس الأندلسي  
(ت ٥٩٧هـ)، في ستة مواضع، والفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) في ستة مواضع، ثم  
جاء القرطبي وذكر اثنين وعشرين موضعاً من مواضع الآيات الأصول، انفرد  
عن سبقه بتسعة عشر موضعاً، ونقل عن ابن العربي ثلاثة مواضع.

**مشكلة البحث:** يحاول هذا البحث أن يجيب عن الأسئلة التالية: ما أبرز  
الآيات القرآنية التي أطلق عليها القرطبي مصطلح (الآية أصل في كذا)؟ وما  
الأسرار البلاغية للآيات الأصول عند القرطبي؟ وما مدى تضافر اللفظة المفردة

في الآيات الأصول مع السياق للكشف عن الإعجاز البياني للنظم القرآني؟

**حدود هذا البحث:** شواهد الآيات الأصول عند القرطبي الواردة في تفسيره:

(الجامع لأحكام القرآن، والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان)، حيث ورد

هذا المصطلح في ٢٢ آية من آي القرآن الكريم، وقد انفرد في إطلاق هذا

المصطلح في أغلب المواضع، ولم ينقل سوى ثلاثة مواضع عن ابن العربي.

**وأهم أهداف هذا البحث:** تسليط الضوء على الآيات الأصول عند

القرطبي، ودراستها، وبيان أسرارها البلاغية، وإبراز إعجاز البيان القرآني في

ألفاظها، والوقوف على أهم الأساليب البلاغية التي كان لها دور بارز في أن

تكون الآية أصلاً في بابها.

**منهج البحث:** تسير هذه الدراسة وفق المنهج التحليلي، القائم على تناول

الآيات محل الدراسة، وبيان أهم معانيها، ودراسة أهم ما فيها من تراكمات بيانية،

وأسرار بلاغية.

**الدراسات السابقة:** حسب بحثي المتواضع لم أجد دراسة سابقة، أو بحثاً

علمياً متكاملًا يدرس الآيات الأصول عند القرطبي دراسة بلاغية تحليلية، وكل

ما وجدته هو رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الماجستير في قسم الكتاب والسنة،

في كلية أصول الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، في عام ١٤٣٤هـ، وهي

عبارة عن دراسة استقرائية بعنوان: الآيات التي قال عنها المفسرون هي أصل في

الباب، من تأليف الباحث سلطان بن فهد الصطامي، وهي مطبوعة ضمن

مطبوعات كرسي القرآن الكريم وعلومه بجامعة الملك سعود عام ١٤٣٥هـ، وقد

بذل فيها الباحث جهداً كبيراً في استقراء مصطلح (الآية أصل في كذا) عند

المفسرين، وقام بتبويب الشواهد، وترتيبها، حيث يذكر المفسر الذي نص على أن

الآية أصل، ويبين المعنى الإجمالي للآية، ويذكر الآيات المشابهة للآية الأصل،

وبعض الشواهد من السنة النبوية التي تدعم اختيار المفسر للآية الأصل.

لكن هذه الرسالة لم تتطرق للدراسة البلاغية، والأسرار البيانية للآيات

الأصول، كما أن هناك بعض المواضع التي ذكرها القرطبي في تفسيره لم يذكرها المؤلف الكريم، ومنها: (الآية رقم ١٩٤ من سورة البقرة) و (الآية رقم ٥ من سورة يوسف) و (الآية رقم ٣٦ من سورة النساء) و (الآية رقم ٦٦ من سورة يوسف). وجاءت خطة هذا البحث كالآتي:

**- التمهيد:**

- ١- نبذة موجزة عن الإمام القرطبي.
- ٢- نبذة موجزة عن مصطلح الآيات الأصول.
- **المبحث الأول:** دراسة الآيات الأصول في موضوع الأحكام والمعاملات.
- **المبحث الثاني:** دراسة الآيات الأصول في موضوع القواعد الشرعية والعلوم. وختاماً أسأل الله العظيم الإعانة والسداد، وأن يحسن النية، ويغفر الزلة، إنه على كل شيء قدير.

## التمهيد:

### ١- ترجمة موجزة للإمام القرطبي

نسبه:

هو الشيخ الإمام محمد بن أحمد بن أبي فرح الأنصاري الخزرجي المالكي، أبو عبدالله القرطبي. (١)

مولده ونشأته:

لم تذكر المصادر التي ترجمت للقرطبي سنة ولادته، لكن محقق كتاب (التذكار في أفضل الأذكار) بشير محمد عيون ذكر أنه ولد في قرطبة من بلاد الأندلس، في أواخر القرن السادس الهجري تقريباً، نشأ القرطبي في قرطبة بالأندلس، وتلقى فيها دروساً في الفقه والنحو والقراءات والبلاغة وعلوم القرآن، واللغة، ثم انتقل إلى مصر، واستقر في الصعيد حتى وافته المنية. (٢)

شيوخه:

أخذ العلم عن عدد من الشيوخ في بلاد الأندلس، ومصر، ومنهم:

١- الشيخ أبو العباس: أحمد بن عمر القرطبي، مؤلف المفهم في شرح صحيح مسلم.

٢- أبو علي: الحسن بن محمد بن محمد البكري. (٣)

٣- أبو محمد عبدالوهاب بن رواج.

٤- ابن الجميزي. (٤)

٥- ابن أبي حجة، وقد ذكره القرطبي في تفسيره. (٥)

(١) ينظر: طبقات المفسرين، السيوطي (٩٢/١)

(٢) ينظر: التذكار في أفضل الأذكار، القرطبي، تحقيق: بشير محمد عيون (٩)

(٣) ينظر: الديباج المذهب، ابن فرحون (٣٠٩/٢)

(٤) ينظر: طبقات المفسرين، السيوطي (٩٢/١)

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٧٢/٢)

٦- أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن حفص اليحصبي.<sup>(١)</sup>

**مؤلفاته:**

للقرطبي مؤلفات كثيرة، حيث قضى وقته في مصر بين العبادة والتأليف،  
ومن أهم مصنفاته:

١- تفسيره الشهير: جامع أحكام القرآن، والمبين لما تضمن من السنة وآي  
القرآن.

٢- الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى.

٣- التذكار في أفضل الأذكار.

٤- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة.

٥- شرح التقصي.

٦- قمع الحرص بالزهد والقناعة، ورد ذل السؤال بالكتب والشفاعة.

٧- أرجوزة جمع فيها أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم -.<sup>(٢)</sup>

**من أقوال العلماء فيه:**

يقول الذهبي عنه: "إمام متقن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة تدل  
على كثرة اطلاعه، ووفور فضله، توفي في أوائل هذه السنة بمنية بني خصيب  
من الصعيد الأدنى، وقد سارت بتفسيره العظيم الشأن الركبان؛ وهو كامل في  
معناه، وله كتاب (الأسنى في الأسماء الحسنى)، وكتاب (التذكرة)، وأشياء تدل  
على إمامته وذكائه وكثرة اطلاعه."<sup>(٣)</sup>

(١) ينظر: نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، المقري (٢/٢١١)

(٢) ينظر: الديباج المذهب، ابن فرحون (٢/٣٠٩)، طبقات المفسرين، السيوطي (١/٩٢)

(٣) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي (١٥/٢٢٩)

وقال عنه ابن فرحون: " كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين، الورعين الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعينهم من أمور الآخرة، أوقاته معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف."<sup>(١)</sup>

وقال عنه ابن العماد: "وكان إماماً عالمياً غواصاً من الغواصين على معاني الحديث، حسن التصنيف، جيد النقل."<sup>(٢)</sup>

### وفاته:

توفي القرطبي بمنية بني خصيب من الصعيد بمصر، وذلك في شهر شوال من سنة إحدى وسبعين وستمائة (٦٧١هـ).<sup>(٣)</sup>

### ٢- نبذة موجزة عن مصطلح (الآيات الأصول).

أ- الآيات: جمع آية، ولها عدة معانٍ في اللغة:

١- العلامة، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ آيَةَ مَلِكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٨].

٢- العبرة، ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ التَّائِبَاتِ﴾ [آل عمران: ١٣].

٣- المعجزة، ومنه قوله تعالى: ﴿سَلِّبْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ كَم آتَيْنَاهُم مِّن آيَةٍ بَيْنَةً﴾ [البقرة: ٢١١].

٤- الدليل والبرهان، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِن آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاجْتِلاَفَ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢].<sup>(٤)</sup>

(١) الديباج المذهب، ابن فرحون (٣٠٨/٢)

(٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد (٥٨٥/٧)

(٣) طبقات المفسرين، السيوطي (٩٢/١)

(٤) ينظر: المنار في علوم القرآن، د. محمد الحسن (١٦٥)

وقال الراغب: "والآية: هي العلامة الظاهرة، وحقيقته لكل شيء ظاهر هو ملازم لشيء لا يظهر ظهوره، فمتى أدرك مدرك الظاهر منهما علم أنه أدرك الآخر الذي لم يدركه بذاته، إذ كان حكمهما سواء، وذلك ظاهر في المحسوس والمعقول، ... ولكل جملة من القرآن دالة على حكم آية، سورة كانت أو فصلاً أو فصلاً من سورة، وقد يقال لكل كلام منه منفصل بفصل لفظي: آية، وعلى هذا اعتبار آيات السور التي تعد بها السورة."<sup>(١)</sup>

### -والآية في الاصطلاح:

قال الجعبري: "حد الآية: قرآن مركب من جمل، ولو تقديراً، ذو مبدأ ومقطع، مندرج في سورة، وأصلها العلامة، ومنه: {إن آية ملكه} [البقرة: ٢٤٨] لأنها علامة للفضل والصدق، أو الجماعة، لأنها جماعة كلمة."<sup>(٢)</sup>

وقيل: "الآية طائفة من القرآن، منقطعة عما قبلها وما بعدها، وقيل: هي الواحدة من المعدودات في السور، سميت به لأنها علامة على صدق من أتى بها، وعلى عجز المتحدى بها، وقيل: لأنها علامة على انقطاع ما قبلها من الكلام، وانقطاعه مما بعدها."<sup>(٣)</sup>

### ب-الأصول، جمع أصل، والأصل في اللغة:

" (أصل) الهمزة والصاد واللام، ثلاثة أصول متباعد بعضها من بعض، أحدها: أساس الشيء، والثاني: الحية، والثالث: ما كان من النهار بعد العشي، فأما الأول فالأصل أصل الشيء."<sup>(٤)</sup>

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (١٠١/١-١٠٢)

(٢) الإتيان في علوم القرآن، السيوطي (٢٣٠/١)

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي (٢٦٦/١)

(٤) مقاييس اللغة، ابن فارس (١٠٩/١)

"الأصل: هو أسفل الشيء، ويطلق على الراجح بالنسبة إلى المرجوح، وعلى القانون والقاعدة المناسبة المنطبقة على الجزئيات، وعلى الدليل بالنسبة إلى المدلول، وعلى ما ينبني عليه غيره، وعلى المحتاج إليه كما يقال: (الأصل في الحيوان الغذاء)".<sup>(١)</sup>

### ج- مصطلح الأصل عند القرطبي:

بعد تتبع معاني كلمة الأصل في اللغة فإن المراد بالأصل في هذا البحث هو: أساس الشيء، فمصطلح الأصل المذكور في تفسير الإمام القرطبي هو ما أطلقه على حكم من الأحكام أو المعاملات أو القواعد أو الآداب الواردة في آية من آيات القرآن العظيم، فكانت هذه الآية مرجعاً في بابها، وأساساً في موضوعها.

(١) الكلبيات، أبو البقاء الحنفي (١٢٢)

## المبحث الأول: دراسة الآيات الأصول في موضوع الأحكام والمعاملات

١- قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ [سورة البقرة: ٣٠].

ذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في وجوب نصب الإمام والخليفة؛ لجمع كلمة الناس، وتنظيم أمورهم، يقول: "هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة يسمع له ويطاع، لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليفة."<sup>(١)</sup> وقد انفرد القرطبي باستنتاج هذا الحكم الواجب الذي يهتم المجتمعات، ولم يقل به أحد من المفسرين قبله، وهو يكشف عن فهم عميق لهذه الآية، والغرض منها.

ووجه كون هذه الآية أصلاً في الولاية والخلافة: أن في تعيين الإمام أو الخليفة ضرورة حياتية، فهو سبب أساس في تنظيم المجتمعات، وتسيير أمور الناس، وحفظ الأمن بينهم، وهذا الأصل محل إجماع عند العلماء. وقد بدئت هذه الآية بحرف العطف الواو، فعطفت قصة خلق أول البشر على قصة خلق السماوات والأرض؛ انتقالاً بهم في الاستدلال على وحدانية الله، وتخلصاً من ذكر خلق السماوات والأرض إلى ذكر خلق الخليفة في الأرض، والمتصرف في أحوالها.<sup>(٢)</sup>

وللعلماء في (إذ) عدة أقوال: فأبو عبيدة يقول: "(إذ) ملغاة، وتقدير الكلام: وقال ربك، وتابعه ابن قتيبة، وعاب ذلك عليهما الزجاج وابن القاسم، وقال

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٦٤/١)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٩٥/١)

الزجاج: (إذ) معناها: الوقت، فكأنه قال: ابتداء خلقكم إذ قال ربك للملائكة. (١) وقال القرطبي: "(إذ) و(إذا) حرفا توقيت، فإذا للماضي، وإذا للمستقبل، وقد توضع إحداهما موضع الأخرى، وقال المبرد: إذا جاء (إذ) مع مستقبل كان معناه ماضياً، ... وإذا جاء (إذا) مع الماضي كان معناه مستقبلاً." (٢)

ويرى أبو حيان أن (إذ) مبني؛ لشبهه بالحرف، وهو ظرف زمان للماضي، وما بعده جملة اسمية أو فعلية، وهو ملازم للظرفية إلا أن يضاف إليه زمان، ولا يكون مفعولاً به، ولا حرفاً للتعليل، أو المفاجأة، ولا ظرف مكان، ولا تكون (إذ) زائدة، خلافاً لزاعمي ذلك، وذكر أن أبا عبيدة وابن قتيبة ذهبا إلى أنها زائدة، وهذا القول عنده ليس بشيء؛ لضعف أبي عبيدة وابن قتيبة في علم النحو، وأن بعض العلماء ذهبوا إلى أنها بمعنى (قد)، وتقديرها: وقد قال ربك، وهذا القول كذلك ليس معتبراً عنده، وبعض العلماء ذهب إلى أنها منصوب نصب المفعول به بـ (انكر) ، أي واذكر، وذكر أن هذا القول ليس بشيء؛ لأن فيه إخراجها عن بابها، وهو أنه لا يتصرف فيها بغير الظرفية، أو بإضافة ظرف زمان إليها، وأجاز ذلك الزمخشري وابن عطية وناس قبلهما وبعدهما، وذهب بعضهم إلى أنها ظرف. (٣)

وعبر بالرب في هذه الآية دون غيره من الأسماء أو الصفات؛ لما سبق من خلق ما في الأرض، الذي هو من المصالح، وإضافة الرب إلى الرسول ﷺ، ومخاطبته بالكاف تشريف من الله له، وإظهار اختصاصه به. (٤)

(١) زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي (٤٩/١)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٦٢/١)

(٣) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان (٢٢٢/١-٢٢٤)

(٤) ينظر: قطف الأزهار في كشف الأسرار، السيوطي (٢٢٦/١)

والملائكة: "جمع ملك، وأصل صيغة الجمع ملائكة، والتاء لتأكيد الجمعية لما في التاء من الإيذان بمعنى الجماعة، والظاهر أن تأنيث ملائكة سرى إلى لغة العرب من كلام المنتصرين منهم، إذ كانوا يعتقدون أن الأملاك بنات الله، واعتقده العرب أيضاً، قال تعالى: {ويجعلون لله البنات سبحانه} [النحل : ٥٧] فملائك جمع مَلَأَك، كشمائل وشمأل<sup>(١)</sup>، واللام في {للملائكة} للتبليغ، فظاهر لفظ الملائكة العموم<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم الجار والمجرور على المقول؛ لما في المقول من الطول غالباً، مع ما فيه من الاهتمام بما قدم، والتشويق إلى ما أخر. (٣)

والملائكة عالم غيبي خلقهم الله من نور كما جاء في حديث عائشة، قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم".<sup>(٤)</sup>

ولم يخاطب تعالى الملائكة للمشورة، بل لاستخراج ما فيهم من العبادة والتسبيح والتقدیس، ثم ردهم إلى قيمتهم، فقال عز وجل: {اسجدوا لآدم} [البقرة: ٣٤].<sup>(٥)</sup>

وقوله تعالى: {إني جاعل في الأرض خليفة} جاء مؤكداً بالحرف (إنّ)، وهو حرف يفهم توكيداً من ذات نفس المؤكد وعلمه<sup>(٦)</sup>، ومعنى {جاعل} على وجهين: الأول أنه بمعنى خالق، والثاني: بمعنى جاعل، لأن حقيقة الجعل فعل

(١) التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٩٧/١)

(٢) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان (٢٢٥/١)

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٧٩/١)

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق (٢٩٩٦)

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٦٣/١)

(٦) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٢٣٥/١)

الشيء على صفة، وحقيقة الإحداث إيجاد الشيء بعد العدم.<sup>(١)</sup> والخليفة: هو من يخلف غيره وينوب منابه، وهو (فعيل) بمعنى (فاعل)، والتاء للمبالغة في الوصف، وحذف العاطف في (قالوا) كراهية تكرير العاطف بتكرير أفعال القول، فإن المحاورة تقتضي الإعادة في الغالب، فحذفوا العاطف في الجميع، وهو كثير في التنزيل.<sup>(٢)</sup>

والاستفهام الوارد في قوله تعالى: {أتجعل} إما أن يحمل معنى التعجب من استخلاف الله من يعصيه، أو من عصيان مَنْ يستخلفه الله في أرضه، وينعم عليه بذلك، وإما أن يحمل معنى الاستعظام والإكبار للأمرين جميعاً: الاستخلاف والعصيان.<sup>(٣)</sup>

ويرى ابن عاشور أن الاستفهام هنا على حقيقته، وهو مضمن لمعنى التعجب والاستبعاد، فدلالة الاستفهام على ذلك جاء بطريق الكناية، مع تطلب ما يزيل إنكارهم واستبعادهم، فلذلك تعين بقاء الاستفهام على حقيقته، خلافاً لمن توهم الاستفهام هنا لمجرد التعجب.<sup>(٤)</sup>

فالقصد من استفهام الملائكة ليس اعتراضاً على الجعل، فهم لا يعصون الله ما أمرهم، وإنما هو استفسار عن حكمة الجعل، وذلك لخفاء السبب عنهم، والتعبير بـ (مَنْ) إشارة إلى أنه لا يعنيه شخصية البشر، وإنما يثقل عليهم عصيان مخلوق لله تعالى.<sup>(٥)</sup>

(١) ينظر: النكت والعيون، الماوردي (٩٤/١)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٩٨/١-٤٠١)

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٧٤/١)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٤٠٢/١)

(٥) ينظر: إشارات الإعجاز، النورسي (٢٣٥)

ويرى ابن الجوزي أن في الاستفهام ثلاثة أقوال: "أحدها: أن ظاهر الألف الاستفهام، دخل على معنى العلم ليقع به تحقيق، ومعناها الإيجاب، تقديره: ستجعل فيها من يفسد فيها، ... والثاني: أنهم قالوه لاستعلام وجه الحكمة، لا على وجه الاعتراض، ذكره الزجاج، والثالث: أنهم سألوا عن حال أنفسهم، فتقديره: أتجعل فيها من يفسد فيها ونحن نسبح بحمدك أم لا؟"<sup>(١)</sup>

والسفك: "صب الدم، ونثر الكلام، وسفك الدم والدمع والماء: يسفكه سفكاً، فهو مسفوك وسفيك: صبه وهراقه، وكأنه بالدم أخص."<sup>(٢)</sup>

وعبر بالموصول وصلته: للإيماء إلى وجه بناء الكلام وهو الاستفهام والتعجب؛ لأن من كان من شأنه الفساد والسفك لا يصلح للتعمير؛ لأنه إذا عمر نقض ما عمره، وعطف سفك الدماء على الإفساد للاهتمام به، وكرر ضمير {الأرض} للاهتمام بها، والتذكير بشأن عمرانها، وحفظ نظامها، وجاءت الصلة في {يفسد} {يسفك} جملة فعلية؛ للدلالة على توقع أن يتكرر الإفساد والسفك من البشر، وجاء التعبير بالفعلين بصيغة المضارع؛ لأنه يدل على التجدد والحدوث دون الدوام، أي من يحصل منه الفساد تارة، وسفك الدماء تارة، لأن الفساد والسفك ليسا بمستميرين من البشر.<sup>(٣)</sup>

والواو في {ونحن} للحال، كما تقول: أحسن إلى فلان وأنا أحق منه بالإحسان، و{بحمدك} في موضع الحال، أي نسبح لك حامدين لك، ومثلبسين بحمدك<sup>(٤)</sup>، وقيل: الباء للسبب، أي بسبب حمدك، وجاء قوله بعد: {ونقدس لك} كالتوكيد، لأن التقديس هو: التطهير، والتسبيح هو: التنزيه والتبرئة من السوء،

(١) زاد المسير، ابن الجوزي (٥٠/١)

(٢) لسان العرب، ابن منظور (٤٣٩/١٠) مادة (س ف ك)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٤٠٢/١-٤٠٣)

(٤) ينظر: الكشاف، الزمخشري (١٢٥/١)

فهما متقاربان في المعنى<sup>(١)</sup>، وفعل قدس يتعدى بنفسه، والإتيان باللام مع مفعوله في الآية لإفادة تأكيد حصول الفعل، نحو شكرت لك، ونصحت لك، فمعنى {نسبح بحمدك ونقدس لك} نحن نعظمك وننزهك، والأول بالقول والعمل، والثاني باعتقاد صفات الكمال المناسبة لله تعالى، فلا يتوهم التكرار بين (نسبح) و (نقدس)، وجاء قوله: {ونحن نسبح} جملة اسمية؛ لإفادة الدلالة على الدوام والثبات، أي فهذا حالهم، وهذه صفتهم، وتقديم المسند إليه على الخبر الفعلي دون حرف النفي يحتمل أن يكون للتخصيص بحاصل ما دلت عليه الجملة الاسمية من الدوام، أي نحن الدائمون على التسبيح والتقديس دون هذا المخلوق، والأظهر أن التقديم لمجرد التقوى، نحو هو يعطي الجزيل.<sup>(٢)</sup>

وختمت هذه الآية بإجابة منه تعالى عن سؤال الملائكة، وجاءت هذه الإجابة مجملة وتغني عن التفصيل؛ لأن أفعال العالم تختلف عن غير العالم، فأفعال العالم فيها مصلحة راجحة، وحكمة بالغة، ولم يذكر تعالى متعلق قوله: {تعلمون} ليفيد التعميم، ويذهب السامع عند ذلك كل مذهب، ويعترف بالعجز، ويقر بالقصور.<sup>(٣)</sup>

ولما كان سؤال الملائكة واقعاً على صفة تستلزم إثبات شيء من العلم لأنفسهم، أجابهم سبحانه بجملة مؤكدة (بإِنَّ)، فقال: {إني أعلم ما لا تعلمون}، فهم حين سؤالهم غفلوا عن حكمة الاستخلاف، فأنزلهم منزلة المترددين، وقد كان هذا القول إنهاءً للمحاوره، وإجمالاً للحجة على الملائكة بأن سعة علمه تحيط بما

(١) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان (٢٣١/١)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٤٠٦/١)

(٣) ينظر: فتح القدير، الشوكاني (٧٥/١)

لم يحط به علمهم، وأنه حين أراد أن يجعل آدم خليفة كانت إرادته عن علم بأنه أهل للخلافة.<sup>(١)</sup>

٢- قال تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤]

ذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في المماثلة في القصاص، يقول: " لا خلاف بين العلماء أن هذه الآية أصل في المماثلة في القصاص، فمن قتل بشيء قُتل بمثل ما قتل به، وهو قول الجمهور."<sup>(٢)</sup>

وقد ذكر ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) أهمية هذه الآية، وتعلق العلماء بها في المماثلة في القصاص، يقول: " تعلق علماؤنا بهذه الآية في مسألة من مسائل الخلاف؛ وهي المماثلة في القصاص، وهو متعلق صحيح وعموم صريح."<sup>(٣)</sup> فهذه الآية تذكر حكماً عظيماً، وهو المماثلة في القصاص؛ لأن الله أباح القصاص من المعتدي بمثل ما اعتدى به، فيُعاقب بمثل فعله، ومن جنس عمله، مع وجوب مراقبة الله، والخوف منه في عدم التجاوز في الاعتداء، ولهذا جاءت الآية أصلاً في بابها.

والتعريف في {الشهر} في الموضوعين يجوز أن يكون تعريف الجنس، وهو الأظهر؛ لأنه يفيد حكماً عاماً، ويشمل كل شهر خاص من الأشهر الحرم، ويجوز أن يكون التعريف للعهد، إن كان المراد شهر عمرة القضية، والباء في قوله: {بالشهر الحرم} للتعويض، كقولهم: صاعاً بصاع، وليس ثمة شهران، بل

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٤٠٧/١)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٣٥٨/٢)

(٣) أحكام القرآن، ابن العربي (١٦١/١)

المراد انتهاك الحرمة منهم ومنكم وهما انتهاكان، وإطلاق الشهر هنا على حذف مضاف واضح من السياق ومن وصفه بالحرام، والتقدير: حرمة الشهر الحرام، وتكرير لفظ الشهر على هذا الوجه غير مقصود منه التعدد، بل التكرير باعتبار اختلاف جهة إبطال حرمة، أي انتهاكهم حرمة تسوغ لكم انتهاك حرمة. (١)

والحرمات: جمع حرمة، كالظلمات جمع ظلمة، وإنما جمعت الحرمات لأنه أراد (حرمة) الشهر الحرام وحرمة البلد الحرام، وحرمة الإحرام (٢)، والإخبار عن الحرمات بلفظ (قصاص) إخبار بالمصدر للمبالغة، وقوله: {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه} تفريع عن قوله: {والحرمات قصاص} ونتيجة له، وسمي جزاء الاعتداء اعتداءً مشاكلة. (٣)

وصيغة الأمر في {فاعتدوا} للإباحة وليس للوجوب، إذ يجوز العفو والصفح، وفي {واتقوا} و{واعلموا} للوجوب.

٣- قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]

ذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في إخلاص الأعمال لله تعالى، وعدم إشراك غيره معه، يقول: "فالآية أصل في خلوص الأعمال لله تعالى، وتصفيتها من شوائب الرياء وغيره." (٤)

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢/٢١٠-٢١١)

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢/٣٥٥)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢/٢١١)

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٥/١٨٠)

فهذه الآية بينت حكماً مهماً، وهو وجوب الإخلاص لله تعالى، فالله سبحانه وتعالى لا يقبل إلا الأعمال الخالصة له، ولهذا أمر عباده في هذه الآية بعبادته أولاً، وعدم إشراك غيره في العبادة، لأنّ من أشرك مع الله أحداً لم يخلص في عبادة الله، فالآية بينت هذا الأصل، ووضحته توضيحاً جلياً.

والخطاب في هذه الآية للمؤمنين، وقدم الأمر بالعبادة على النهي عن الإشراك؛ لأنه قد تقرر نفي الشرك بينهم، وأريد منهم دوام العبادة لله، ثم نهوا بعد ذلك عن الشرك؛ تحذيراً مما كانوا عليه في الجاهلية، ثم إنه لما أمر بالعبادة أمر بعدها بالإخلاص فيها، لأن من عبد مع الله غيره كان مشركاً ولم يكن مخلصاً، ومجموع الجملتين {اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً} في قوة صيغة حصر، إذ مفاده: اعبدوا الله ولا تعبدوا غيره، فاشتمل على معنى إثبات ونفي، كأنه قيل: لا تعبدوا إلا الله. <sup>(١)</sup> وفي قوله: {وبالوالدين إحساناً} حذف، والتقدير: وأحسنوا بالوالدين إحساناً، وقرن الله تعالى برّ الوالدين بعبادته وتوحيده؛ تعظيماً لحقهما، والزاماً ببرهما، والإحسان إليهما. <sup>(٢)</sup>

{وبذي القربى} مركب إضافي، والقربى على وزن {فُعَلَى}، وهو اسم للقرب، مصدر قَرَبَ، كَالرُّجْعَى، والمراد بها قرابة النسب، كما هو الغالب في هذا المركب الإضافي <sup>(٣)</sup>، وأعاد الباء في هذه الآية دون آية البقرة <sup>(٤)</sup>؛ لأن هذه الآية جاءت

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٤٨/٥)، مفاتيح الغيب، الرازي (٧٥/١٠)

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٧٥/١٠-٧٦)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٥٠/٥)

(٤) قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي

الْقُرْبَىٰ﴾ [البقرة: ٨٣]

في حق هذه الأمة، وآية البقرة في حق بني إسرائيل، فزيدت هنا تأكيداً ومبالغة، لأن الاعتناء بهذه الأمة أكثر من الاعتناء بغيرها.<sup>(١)</sup>

والمساكين: جمع مسكين، وهو الذي قد ركبته ذل الفاقة والحاجة، فتمسكن لذلك<sup>(٢)</sup>، {والجار الجنب} هو الجار الذي ليس بينك وبينه قرابة، والجُنُب: نعت على وزن فُعْل، وأصله من الجنابة ضد القرابة، وهو البُعد، يقال: رجل جنب، إذا كان غريباً متباعداً عن أهله، ورجل أجنبي وهو البعيد منك في القرابة.<sup>(٣)</sup>

{والصاحب بالجنب} هو الذي صحبتك وكان بجانبك، إما رفيقاً في سفر، وإما شريكاً في تعلم أو حرفة، وإما قاعداً إلى جنبك في مجلس أو مسجد، وقيل: المقصود به الزوجة، فإنها تكون معك وتضع إلى جنبك<sup>(٤)</sup>، {وابن السبيل} هو الذي يجتاز بك ماراً، والسبيل هي الطريق، فنسب المسافر إليه؛ لمروره عليه، ولزومه إياه<sup>(٥)</sup>، {وما ملكت أيمانكم} هم العبيد والمماليك، وأضاف الملك إلى اليمين لاختصاصها بالتصرف.<sup>(٦)</sup>

{إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً} نفى سبحانه محبته ورضاه عن هذه صفته، والمختال: من كان ذا خيلاء، على وزن (مفتعل) من قولك: خال الرجل يخول خيلاء، ومعناه صاحب الكبر، والفخور: الذي يعدد مناقبه كبيراً، والفخر: هو البذخ والتطاول، وخص هاتين الصفتين بالذكر هنا لأنهما تحملان

(١) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان (٦٣١/٣)

(٢) جامع البيان، الطبري (٥/٧)

(٣) ينظر: التفسير البسيط، الواحدي (٥٠٣/٦)

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٧٧/١٠)

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٨٩/٥)

(٦) ينظر: النكت والعيون، الماوردي (٤٨٦/١)

صاحبيهما على الأنفة من القريب الفقير، والجار الفقير، وغيرهم ممن ذكر في الآية، فلا يحسن إليهم. (١)

وفي قوله تعالى: {إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا} تعريض، فعرض بدم الكبر المؤدي لاحتقار الناس.

٤ - قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّيِّنَ الْأَثِيمِينَ ﴿١٦﴾ [المائدة ١٠٦]

اختلف المفسرون في هذه الآية هل هي منسوخة أم محكمة؟ ومحل الخلاف هو في قوله تعالى: {اثنتان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم}، وذكر القرطبي أن العلماء اختلفوا في تفسيرها على ثلاثة أقوال: الأول: أن الكاف والميم في قوله: {منكم} تعود على المسلمين، وفي {غيركم} تعود على الكافرين، فعلى هذا تكون شهادة أهل الكتاب على المسلمين جائزة في السفر إذا كانت وصية، وهو الأشبه بسياق الآية، وهو قول أبي موسى الأشعري، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وجمع كبير من المفسرين، وعندهم أن الآية محكمة، الثاني: أن قوله: {أو آخران من غيركم} منسوخ، وهذا قول زيد بن أسلم، والنخعي ومالك، والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم من الفقهاء، الثالث: أن الآية لا نسخ فيها، قاله الزهري والحسن وعكرمة، ويكون معنى قوله: {منكم} أي من

(١) ينظر: النكت والعيون، الماوردي (١/٤٨٦)، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٥/١٩٢)

عشيرتكم وقرابتكم، ومعنى قوله: {أو آخران من غيركم} أي من غير القرابة والعشيرة.<sup>(١)</sup>

وقد ذهب القرطبي إلى أن الآية ليست منسوخة، بل هي محكمة، ورد على من قال بنسخ الآية، يقول: "ما ذكرتموه صحيح إلا أنا نقول بموجبه، وأن ذلك جائز في شهادة أهل الذمة على المسلمين في الوصية في السفر خاصة للضرورة بحيث لا يوجد مسلم، وأما مع وجود مسلم فلا، ولم يأت ما ادعيتموه من النسخ عن أحد ممن شهد التنزيل، وقد قال بالأول ثلاثة من الصحابة وليس ذلك في غيره، ومخالفة الصحابة إلى غيرهم ينفر عنه أهل العلم، ويقوي هذا أن سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً، حتى قال ابن عباس والحسن وغيرهما: إنه لا منسوخ فيها، وما ادعوه من النسخ لا يصح، فإن النسخ لا بد فيه من إثبات الناسخ على وجه يتنافى الجمع بينهما مع تراخي الناسخ، فما ذكروه لا يصح أن يكون ناسخاً، فإنه في قصة غير قصة الوصية لمكان الحاجة والضرورة، ولا يمتنع اختلاف الحكم عند الضرورات، ولأنه ربما كان الكافر ثقة عند المسلم ويرتضيه عند الضرورة، فليس فيما قالوه ناسخ."<sup>(٢)</sup>

وقد قال مكي بن أبي طالب عن هذه الآية: "وهذه الآية - عند أهل المعاني - من أشكل ما في القرآن إعراباً، ومعنى، وحكماً."<sup>(٣)</sup>

وذكر القرطبي أن هذه الآية تعتبر من الآيات الأصول، فهي أصل في حكمين، الأول في حبس من وجب عليه حق، والثاني في باب التغليظ في

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٦/٣٤٩-٣٥٠)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٦/٣٥٠)

(٣) الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب (٣/١٩٠٦)

الأيمن، يقول: "وهذه الآية أصل في حبس من وجب عليه حق، ... وهذه الآية أصل في التعليل في الأيمان".<sup>(١)</sup>

ووجه كون هذه الآية من أصول الآيات: أنها نصت على حكمين لم يردا في أي آية أخرى، فالأول: حبس من عليه حق لغيره، والثاني: الحكم الشرعي في التعليل في الأيمان، وقد سبق القرطبي إلى هذا القول، وانفرد به، ولم أعثر على أحد من المفسرين قال به قبله.

وقد بدئت هذه الآية ببناء وتبنيه للمؤمنين، فقال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا}؛ لإظهار كمال العناية بمضمون الآية، وما فيها من أحكام، فبدئت باستئناف مسوق لبيان الأحكام المتعلقة بأمور دنياهم، إثر بيان الأحوال المتعلقة بأمور دينهم.<sup>(٢)</sup>

وفي المراد بالشهادة في هذه الآية أقوال: قيل: أنها الشهادة على الحقوق، وقيل: هي الحضور للوصية، وقيل: هي الأيمان، وظاهر الآية أن المراد بها الشهادة على الحقوق، وهذا الذي أيده ابن عطية.<sup>(٣)</sup>

وفي قوله: {شهادة بينكم} حذف، إذ معناه: شهادة ما بينكم، فحذفت (ما)، وأضيفت الشهادة إلى الطرف، وهو كناية عن التنازع والتشاجر، وإنما أضاف الشهادة إلى التنازع لأن الشهود إنما يحتاج إليهم عند وقوع التنازع، وحذف (ما) جائز لظهوره، وللعلم به.<sup>(٤)</sup>

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٦/٣٥٢-٣٥٣)

(٢) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٣/٨٨)

(٣) ينظر: أحكام القرآن، الجصاص (٢/٦١٣)، المحرر الوجيز، ابن عطية (٢/٢٥٢)

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٢/٤٥٠)

وجملة {شهادة بينكم} جملة خبرية لفظاً، إنشائية معنى، يراد بها الأمر، أي ليشهد بينكم.<sup>(١)</sup>

وقدم المفعول في قوله: {إذا حضر أحدكم الموت} تهويلاً، وعناية واهتماماً بالفاعل، لأن الآية نزلت لحفظ ماله فكان أهم.<sup>(٢)</sup>

والمراد بقوله: {إذا حضر أحدكم الموت} أي: مشاركة الموت، وحضور علاماته وأماراته، لأن من مات لا يمكنه الإشهاد، وقوله: {حين الوصية} بدل من قوله: {إذا حضر أحدكم}، لأن زمان حضور الموت هو زمان حضور الوصية، فعرف ذلك الزمان بهذين الأمرين الواقعيين فيه.<sup>(٣)</sup>

وجملة {حين الوصية اثنان} لفظها جملة خبرية، ومعناها إنشائية، ويراد بها الأمر، أي: ليشهد اثنان منكم عند حضور الموت<sup>(٤)</sup>، وكلمة {اثنان} خبر عن {شهادة}، أي الشهادة على الوصية شهادة اثنين، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، فأخذ إعرابه، والقرينة واضحة، والمقصود الإيجاز.<sup>(٥)</sup>

وذكر الماوردي ورود معنيين لـ(أو) في قوله: {أو آخران} أحدهما: أنها تكون للتخيير في قبول اثنين من المسلمين، أو آخرين من غير المسلمين، والثاني: أنها لغير التخيير، وأن معنى الكلام: أو آخران من غير المسلمين إن لم تجدوا من المسلمين<sup>(٦)</sup>، ويرى ابن عاشور أنها للتقسيم لا للتخيير، والتقسيم باعتبار اختلاف الحالين: حال الحاضر، وحال المسافر، ولذلك اقترن به قوله:

(١) ينظر: التفسير المنير، الزحيلي (٩٦/٧)

(٢) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٣٢٩/٦)

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٤٥٠/١٢)

(٤) ينظر: لباب التأويل، الخازن (٨٧/٢)

(٥) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٨٣/٧)

(٦) ينظر: النكت والعيون، الماوردي (٧٥/٢)

{إن أنتم ضربتم في الأرض} فهو قيد لقوله: {أو آخران من غيركم} (١)، وقوله: {إن أنتم ضربتم في الأرض} أي سافرتم، فالضرب في الأرض هو السير فيها لحاجة.

{تحبسونهما} أي: توقفونهما، وهذه اللفظة استئناف، كأنه قيل: كيف نعمل إن حصلت الريبة فيهما؟ فقيل: تحبسونهما. (٢) "والحبس: الإمساك، أي المنع من الانصراف، فمنه ما هو بإكراهه، كحبس الجاني في بيت أو إيقافه في قيد، ومنه ما يكون بمعنى الانتظار، ... وهذا هو المراد في الآية، أي تمسكونهما ولا تتركونهما يغادرانكم حتى يتحملا الوصية، وليس المراد به السجن أو ما يقرب منه، ... وقوله: {من بعد الصلاة} توقيت لإحضارهما وإمساكهما لأداء هذه الشهادة، والإتيان بـ (من) الابتدائية لتقريب البعدية، أي قرب انتهاء الصلاة." (٣) و(أل) في الصلاة إما أن تكون للعهد، أو للجنس، ففيها معنيان، الأول: توقفونهما للتحليف من بعد الصلاة، وقيل هي صلاة العصر، فهي وقت اجتماع الناس، وبه قال جمع من أهل العلم، فتكون (أل) للعهد، والثاني: توقفونهما للتحليف بعد أي صلاة، فتكون (أل) للجنس. (٤)

والفاء في قوله: {فيقسمان بالله} للجزاء، يعني: تحبسونهما فيقدمان لأجل ذلك الحبس على القسم، وقوله: {إن ارتبتم} اعتراض بين القسم والمقسم عليه، والمعنى: إن ارتبتم في شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما (٥)، فالريبة شرط لا يتوجه تحليف الشاهدين إلا به، فإذا لم تقع الريبة فلا يمين، فالشرط في قوله: {إن

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٨٤/٧)

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٤٥٢/١٢)

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور (٨٥/٧)

(٤) ينظر: محاسن التأويل، القاسمي (٢٨٠/٤)

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٤٥٣/١٢)

ارتبتم} يتعلق بقوله: {تحبسونهما} لا بقوله: {فيقسمان} لأن هذا الحبس سبب القسم. (١)

ومعنى {لا نشترى به ثمناً} لا نأخذ عوضاً وثنماً عن الأمر الذي أقسمنا عليه، فضمير (به) عائد إلى القسم المفهوم من {فيقسمان}، وجاءت لفظة {ثمناً} نكرة في سياق النفي، وقد أفادت عموم كل ثمن، وقوله: {ولو كان ذا قربي} حال من قوله: {ثمناً} أي ولو كان العوض ذا قربي، و {لو} شرط يفيد المبالغة، فإذا كان ذا القربي لا يرضيانه عوضاً عن تبديل شهادتهما فأولى ما هو دون ذلك، فخص {ذا القربي} بالذكر؛ لأن الميل إليهم في عرف القبائل حمية ونصرة، وقوله: {ولا نكتم شهادة الله} عطف على قوله: {لا نشترى به ثمناً} لأن المقصود من تحليفهما أن يؤديا الشهادة كما تلقياها، فلا يغيرا شيئاً منها، ولا يكتماها أصلاً، وإضافة الشهادة إلى اسم الجلالة تعظيم لخطرها عند الشهادة وغيره؛ لأن الله لما أمر بأدائها كما هي، وحض عليها، أضافها إلى اسمه؛ حفظاً لها من التغيير، فالتصريح باسمه تعالى تذكير للشاهد به حين القسم. (٢)

وقوله: {إننا إذا لمن الآثمين} جملة مؤكدة ب {إن} واللام في {لمن}؛ لزيادة التأكيد على أنهما شهدا بالحق، ولم يكتما ويبدلا الشهادة.

٥- قال تعالى: ﴿قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُوا مَوْثِقًا مِنْ اللَّهِ لَتَأْتُنِّي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف: ٦٦]

هذه الآية وردت في قصة يوسف -عليه السلام- مع إخوته، فحين طلب منهم إحضار أخيه الذي تركوه وراءهم وإلا لن يعطيهم من الطعام مستقبلاً،

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٦/٣٥٥-٣٥٦)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٧/٨٧)

رجعوا إلى أبيهم، وأخبروه الخبر، فقال لهم أبوهم: كيف آمنكم عليه وقد أمنتمكم على أخيه يوسف من قبل، والتزمت بحفظه، فلم تفوا بذلك، ثم قال لهم يعقوب - عليه السلام -: لن أتركه يذهب معكم حتى تتعهدوا وتحلفوا لي بالله أن تردوه إلي، إلا أن تُغلبوا عليه، فلا تستطيعوا تخليصه، فلما أعطوه عهد الله على ما طلب، قال لهم: الله على ما نقول وكيل. (١)

وقد ذكر القرطبي أن هذه الآية بينت حكم الكفالة، ففيها دليل على جواز الكفالة بالعين، وكفالة النفس، ولهذا جاءت أصلاً، يقول: " هذه الآية أصل في جواز الحماله بالعين، والوثيقة بالنفس. " (٢)

والموثق: مصدر ميمي بمعنى المفعول، ومعناه الثقة، أي لن أرسله معكم حتى تعطوني عهداً موثقاً به من الله، واللام في {لتأنتني به} للقسم، فهو جواب قسم مضمر، والمعنى: حتى تحلفوا بالله وتقولوا والله لناأنتنيك به، وإنما جعل الحلف بالله موثقاً منه لأن الحلف به مما تؤكد به العهود وتشدد (٣)، و{مِن الله} صفة لـ {موثقاً}، و(مِنْ) للابتداء، أي موثقاً صادراً من الله تعالى. (٤)

والاستثناء في قوله: {إلا أن يحاط بكم} استثناء متصل، وهو استثناء من المفعول له العام، يقول الزمخشري: " أن يحاط بكم} مفعول له، والكلام المثبت الذي هو قوله: {لتأنتني به} في تأويل النفي، معناه: لا تمتنعون من الإتيان به إلا للإحاطة بكم، أي: لا تمتنعون منه لعله من العلل إلا لعله واحدة: وهي أن

(١) ينظر: التفسير الميسر (٢٤٢-٢٤٣)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٢٥/٩)

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٤٨١/١٨)، روح المعاني، الألويسي (١٤/٧)

(٤) ينظر التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٩/١٣)

يحاط بكم، فهو استثناء من أعم العام في المفعول له، والاستثناء من أعم العام لا يكون إلا في النفي وحده، فلا بد من تأويله بالنفي".<sup>(١)</sup>

ومعنى الإحاطة: هي الأخذ بأسر أو هلاك، مما هو خارج عن القدرة والسيطرة، وأصله: إحاطة الجيش في الحرب، فاستعمل مجازاً في حالة عدم القدرة، وفي الحالة التي لا يستطاع التغلب عليها، وقوله: {الله على ما نقول وكيل} تذكير لهم بأن الله رقيب على ما وقع بينهم، وهذا توكيد للحلف.<sup>(٢)</sup>

٦- قال تعالى: ﴿قَالَ فَادْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ يُخْلَفَهُ وَانْظُرْ إِلَى إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه: ٩٧]

هذه الآية تحكي خبراً من قصة موسى -عليه السلام- مع السامري، فبعد أن اتخذ السامري عبلاً يعبده من دون الله، قال له موسى: اذهب فإن عقوبتك في الحياة الدنيا أن تعيش منبوذاً، تقول لكل أحد: لا أمس ولا أمس، وإن لك موعداً لعذابك وعقابك، لن يخلفك الله إياه، وانظر إلى معبودك الذي أقمت على عبادته، لنحرقه بالنار، ثم نذروه في البحر ذرواً، لتذهب به الريح؛ حتى لا يبقى منه أثر.<sup>(٣)</sup>

وقد اشتملت هذه الآية على كيفية معاملة أهل البدع والأهواء، فقد ذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في هجر أهل البدع، وعدم مخالطتهم، يقول: "هذه الآية أصل في نفي أهل البدع والمعاصي، وهجرانهم، وألا يُخالطوا".<sup>(٤)</sup>

(١) الكشاف، الزمخشري (٤٨٧/٢)

(٢) ينظر التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٠-١٩/١٣)

(٣) ينظر: التفسير الميسر (٣١٨)

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٤١/١١)

فموسى -عليه السلام- نبذ السامري، وطرده من قومه، ولم يكن يعامله بلين، بل عامله بما يستحق، فعاش منبوذاً في الدنيا، وينتظره في الآخرة عذاب من عند الله لن يحيد عنه، وهذا هو الشأن مع كل ضال مبتدع.

وصيغة الأمر {أذهب} هي أمر للسامري بالانصراف والخروج من وسط الأمة، وقد تفيد معنى الزجر والتهديد، وقد يفهم من صيغة الأمر هنا عدم الاهتمام والاكتراث بحاله.<sup>(١)</sup>

{لا مِسَّاس} بفتح السين والميم المكسورة، و{مِسَّاس} مصدر ماسٍ، كقتال من قاتل، وهو منفي بـ(لا) التي لنفي الجنس، وهو نفي أريد به النهي، أي لا تمسني ولا أمسك، فمعنى المساس: لا تخالط أحداً، فحرم تعالى مخالطة السامري؛ عقوبة له، ومعناه أي لا أَمَسَّ وَلَا أَمَسَّ<sup>(٢)</sup>، وقد أكدت الجملة بـ(إن)؛ لتأكيد مصير السامري في الدنيا، وتقرير شأنه فيها، ولم يسمِّ الفاعل للفعل {لن تخلفه}؛ للعلم بفاعله، وهو الله سبحانه تعالى.

وأضيف الإله إلى ضمير السامري في قوله: {إلهك} تهكماً بالسامري، وتحقيراً له، ووصف ذلك الإله المزعوم بطريق الموصولية؛ لما تدل عليه الصلة من التنبيه على الضلال والخطأ، أي الذي لا يستحق أن يعكف عليه، وأصل قوله: {ظَلَّتْ} ظَلَّتْ، حذفت منه اللام الأولى؛ تخفيفاً من توالي اللامين<sup>(٣)</sup>، ومعناه: دمت عابداً له مدة يسيرة جداً بما أشار إليه تخفيف التضعيف<sup>(٤)</sup>، ففيه إشارة إلى قصر الوقت الذي اتخذ فيه السامري العجل إلهاً يعبد من دون الله.

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٩٧/١٦-٢٩٨)

(٢) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (مادة مسس)، البحر المحيط، أبو حيان (٣٧٨/٧)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٩٩/١٦)

(٤) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٣٣٧/١٢)

والعكوف: مأخوذ من عكف على الشيء، أي أقام، جاء في لسان العرب:  
"عكف على الشيء يَعْكُفُ وَيَعْكِفُ عَكْفًا وَعُكُوفًا: أقبل عليه مواظباً لا يصرف  
عنه وجهه، وقيل: أقام؛ ... ومنه قوله تعالى: {ظلت عليه عاكفاً} أي مقيماً."<sup>(١)</sup>  
وتقديم المجرور في قوله: {عليه عاكفاً} للتخصيص، أي الذي خصصته  
للعادة دون غيره، واخترتة إلهاً يعبد من دون الله تعالى<sup>(٢)</sup>، واللام في قوله:  
{لنحرقنه} لام القسم، والنون للتوكيد، والتقدير: والله لنحرقنه.<sup>(٣)</sup>  
والتحريق: هو الإحراق الشديد بالنار، أي لنحرقنه إحراقاً لا يدع له شكلاً،  
وأراد به أن يذويه بالنار حتى يفسد شكله، ويصير قطعاً، والنسف: هو تفريق  
وإذراء أجزاء الشيء الصلب، ونفضه ليذهب به الريح في الهواء، و (ثم) للتراخي  
الرتبي، لأن نسف العجل أشد في إعدامه من تحريقه، وأذل له، وأكد {ننفسنه}  
بالمفعول المطلق؛ إشارة إلى أنه لا يتردد في ذلك، ولا يخشى غضبه كما  
يزعمون أنه إله.<sup>(٤)</sup> والتضعيف في {نحرقنه} للدلالة على إحراقه كاملاً وعدم ترك  
شيء منه، أي نحرقه مرة بعد مرة، ففيه مبالغة في الإحراق ثم البرد، وللدلالة  
على ضعف هذا المعبود، وعدم قدرته على الدفاع عن نفسه.  
وقوله: {في اليمِّ نسفاً} أي يلقى في البحر، فلا يبقى منه شيء، والمقصود  
من ذلك زيادة عقوبته، وإظهار غباوة المفتنتين به.<sup>(٥)</sup>

(١) لسان العرب، ابن منظور (مادة عكف)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٩٩/١٦)

(٣) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية (٦٢/٤)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٠٠/١٦)، فتح القدير، الشوكاني (٤٥٤/٣)

(٥) ينظر: أنوار التنزيل، البيضاوي (٣٧/٤)

٧- قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمَشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٠]

تبين هذه الآية موضوعاً مهماً، وهو بشرية الأنبياء، وأنهم يُعاملون ويتعاملون على هذا الأساس، وذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في بشرية الأنبياء، وأنهم كغيرهم من البشر، يطلبون العيش، ويعملون، ويتاجرون، يقول: " هذه الآية أصل في تناول الأسباب، وطلب المعاش بالتجارة والصناعة، وغير ذلك." (١) فالآية تدل على أن مقام النبوة والرسالة لا تتناقض مقام البشرية، فالرسل والأنبياء كغيرهم، يأكلون ويعملون ويتنقلون، فغيرهم من باب أولى.

(ما) في قوله: {وما أرسلنا قبلك} نافية، و{أرسلنا} بما لنا من العظمة، ولم يذكر حرف الجر قبل قوله: {قبلك} لإرادة العموم. (٢)

والجملة بعد أداة الحصر (إلا) في قوله: {من المرسلين إلا إنهم} صفة لموصوف محذوف، والتقدير: وما أرسلنا قبلك أحداً من المرسلين إلا آكلين وماشين، وحذف الموصوف اكتفاء بالجار والمجرور الذي يدل عليه، وهو قوله: {من المرسلين}. (٣)

وكسرت همزة {إنهم} في هذه الآية، وفيها وجهان، الأول: أن تكون فيها واو حال مضمرة، فكسرت بعدها (إن) للاستئناف، فالتقدير: إلا وإنهم ليأكلون الطعام، فأضمرت الواو هنا، والثاني: أن تكون كسرت لإضمار (من) قبلها، فيكون التقدير: وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا من إنهم ليأكلون. (٤)

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٤/١٣)

(٢) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٣٦٥/١٣)

(٣) ينظر: الكشاف، الزمخشري (٢٧١/٣)

(٤) زاد المسير، ابن الجوزي (٣١٦/٣)

وجاءت الجملة مؤكدة بـ (إنّ) واللام في {ليأكلون}؛ لتحقيق وقوع الحال، ولتقرير شأن المرسلين، وأنهم بشر كغيرهم من الناس، يتمتعون بصفات البشر، وتنزيلاً للمشركين في تناسيهم أحوال الرسل منزلة من ينكر أن يكون الرسل السابقون يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق.<sup>(١)</sup>

والفتنة: هي الابتلاء والاختبار، فالدنيا دار بلاء وامتحان واختبار، فأراد سبحانه أن يجعل بعض العبيد فتنة لبعض على العموم في جميع الناس مؤمن وكافر، فالصحيح فتنة للمريض، والغني فتنة للفقير، والفقير الصابر فتنة للغني.<sup>(٢)</sup>

ولفظة {بعضكم} تعم جميع الناس بقريظة السياق، وكلا البعضين مبهم، ويبينه السياق والمقام، والكلام تسلية للنبي -صلى الله عليه وسلم- عن إعراض بعض قومه عن الإسلام، ولذلك عقب بقوله: {أتصبرون}، وهو استفهام مستعمل في الحث والأمر<sup>(٣)</sup>، والاستفهام في {أتصبرون} للتقرير، وفي الكلام حذف، تقديره: أم لا تصبرون.<sup>(٤)</sup>

وختمت الآية بقوله: {وكان ربك بصيراً} وفيها حث على الصبر المأمور به، أي هو عليم بالصابرين، وأنه لا يضيع جزاء الرسول على ما يلاقيه من قومه، وفي الإسناد إلى وصف الرب مضافاً إلى ضمير النبي إشارة إلى هذا الوعد، فإن الرب لا يضيع أولياءه، وهو ناصرهم نصراً محققاً.<sup>(٥)</sup>

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٤٣/١٨)

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٨/١٣)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٤٤-٣٤٥/١٨)

(٤) ينظر: فتح القدير، الشوكاني (٨٠/٤)

(٥) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٤٥/١٨)

٨- قال تعالى: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۖ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَآ رَزَقْنَكُمْ ۖ فَآنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الروم: ٢٨]

نقل القرطبي عن بعض العلماء أن هذه الآية أصل في الشراكة بين المخلوقين، فقال: "قال بعض العلماء: هذه الآية أصل في الشركة بين المخلوقين؛ لافتقار بعضهم إلى بعض، ونفيها عن الله سبحانه، وذلك أنه لما قال عز وجل: {ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم من ما ملكت أيمانكم} الآية، فيجب أن يقولوا: ليس عبيدنا شركاءنا فيما رزقتنا! فيقال لهم: فكيف يتصور أن تنزهوا نفوسكم عن مشاركة عبيدكم، وتجعلوا عبيدي شركائي في خلقي، فهذا حكم فاسد، وقلة نظر، وعمى قلب، فإذا بطلت الشركة بين العبيد وساداتهم فيما يملكه السادة والخلق كلهم عبيد الله تعالى فيبطل أن يكون شيء من العالم شريكاً لله تعالى في شيء من أفعاله، فلم يبق إلا أنه واحد يستحيل أن يكون له شريك، إذ الشركة تقتضي المعاونة، ونحن مفتقرون إلى معاونة بعضنا بعضاً بالمال والعمل." (١)

وهذه الآية جاءت في سياق ضرب الأمثال، التي تقرب المعاني، وتسهل فهمها، فإذا كان البشر في تعاملهم لا يرضون الشراكة بين السيد والمملوك، لعدم التكافؤ بينهما، فكيف يرضونها بين الخالق والمخلوق، فالآية رسخت لأمر مهم وهو نفي الشراكة مع الله سبحانه تعالى في الألوهية والعبودية، فما لا يرضونه في تعاملهم فيما بينهم، فهو في حق الله أولى وأكمل، وهذا المعنى جعل هذه الآية أصلاً في الشراكة.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٣/١٤)

واللام في {لكم} لام التعليل، أي ضرب مثلاً لأجلكم، ولأجل إفهامكم، و{مِنْ} في {مَنْ أَنْفُسَكُمْ} ابتدائية، وفي {مَنْ مَا مَلَكْتَ أَيْمَانَكُمْ} تبعيضية، وفي {مَنْ شُرَكَاءُ} زائدة مؤكدة لمعنى النفي المستفاد من الاستفهام الإنكاري، فالجمع بين هذه الحروف في كلام واحد من قبيل الجنس التام.<sup>(١)</sup>

والاستفهام في {هَلْ لَكُمْ} للإنكار والنفي، ويفيد التوبيخ والتقريب، و{مِنْ} زائدة لعموم النفي، أي من أي شركاء، وقدم الصلة {فيه} لدفع التوهم، لأنه ربما توهم أن {مَنْ شُرَكَاءُ} صفة لأولاد من سراريهم، فقدم الصلة دفعاً لذلك، أي الشيء الذي وقعت فيه الشراكة من ذلك الرزق خاصة، لا غيره من نسب أو حسب ونحوهما، وأما أولادهم من السراري فربما ساووهم في ذلك وغيره من النسب ونحوه، والعبيد ربما ساووهم في قوة البدن، وطول العمر، أو زادوا.<sup>(٢)</sup> ومعنى {لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} أي يستعملون عقولهم في تدبر الأمور وفهمها، وتخصيصهم بالذكر مع عموم تفصيل الآيات للكل لأن أصحاب العقول هم المتفنعون بها.<sup>(٣)</sup>

#### ٩- قال تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الصافات: ٩٩]

بينت هذه الآية حكم هجرة الإنسان الذي لم يتمكن من عبادة الله في بلده وأرضه، وقد ذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في الهجرة والعزلة لمن عجز عن إظهار دينه، يقول: "هذه الآية أصل في الهجرة والعزلة، وأول من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام، وذلك حين خلصه الله من النار {قال إني ذاهب إلى ربي}

(١) ينظر: الكشاف، الزمخشري (٤٧٨/٣)، التحرير والتنوير، ابن عاشور (٨٥/٢١)

(٢) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٨٠-٧٩/١٥)

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٥٩/٧)

أي مهاجر من بلد قومي ومولدي إلى حيث أتمكن من عبادة ربي، فإنه {سيهدين} فيما نويت إلى الصواب. (١)

وقد أكد إبراهيم -عليه السلام- قوله: {إني ذاهب إلى ربي} بـ {إن}، للدلالة على أن فراق الإنسان لوطنه لا يكاد يصدق به، وأنه سيهاجر إلى ربه من غير تردد، وقيل: هو أول من هاجر من الخلق، وعبر بالذهاب إلى ربه عن هجرته إلى أرض الشام. (٢)

واختار ابن عاشور أن جملة {سيهدين} حال، لأن إبراهيم -عليه السلام- أراد إعلام قومه بأنه واثق بربه، وأنه لا تردد له في مفارقتهم، فهي حال من اسم الجلالة، ولا يمنع من جعل الجملة حالاً اقترانها بحرف الاستقبال، فإن حرف الاستقبال يدل على أنها حال مقدرة، والتقدير: إني ذاهب إلى ربي مقدراً. (٣)

وقال الألوسي: "والسين لتأكيد الوقوع، وبتت عليه السلام القول؛ لسبق وعده تعالى إياه بالهداية لما أمره سبحانه بالذهاب، أو لفرط توكله -عليه السلام-، أو للبناء على عادته تعالى معه." (٤)

١٠- قال تعالى: ﴿إِنْ طَافَتَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ [الحجرات: ٩]

نقل القرطبي عن ابن العربي أن هذه الآية تعتبر حكماً وأصلاً يرجع إليه عند اقتتال طائفتين من المسلمين، يقول: "قال القاضي أبو بكر بن العربي: هذه الآية أصل في قتال المسلمين، والعمدة في حرب المتأولين." (٥)

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٩٧/١٥)

(٢) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٢٥٩/١١)، البحر المحيط، أبو حيان (١١٥/٩)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٤٧/٢٣)

(٤) روح المعاني، الألوسي (١٢١/١٢)

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٣١٧/١٦)، أحكام القرآن، ابن العربي (١٤٩/٤)

واكتسبت هذه الآية أهمية عظيمة، كونها تعتبر حكماً شرعياً يُرجع إليه عند حدوث خلاف أو قتال بين المسلمين، فقد وضحت طريق فض المنازعات الداخلية بين فئتين متقاتلتين من المؤمنين، وذلك عن طرق الإصلاح بينهما، وقاتل الفئة الباغية حتى تعود لصف جماعة المؤمنين.

{وإن} شرطية، وفيها إشارة إلى ندرة وقوع القتال بين طوائف المسلمين، وأنه ينبغي ألا يقع إلا نادراً، ولهذا قال تعالى: {وإن طائفتان} ولم يقل وإن فرقتان، تحقيقاً لمعنى التقليل، وتأكيداً على ندرة وقوع الاقتتال، لأن الطائفة دون الفرقة في العدد. (١)

والطائفة من الناس: الجماعة منهم، ومن الشيء: القطعة منه<sup>(٢)</sup>، والطائفة تطلق على الرجل الواحد، وعلى الاثنين، وعلى الجمع، فهو مما حمل على المعنى دون اللفظ، لأن الطائفتين في معنى القوم والناس. (٣)

وقال تعالى: {من المؤمنين} ولم يقل منكم، مع أن الخطاب للمؤمنين، وتقدم ذكرهم في الآيات السابقة؛ تنبيهاً على قبح هذا العمل، وتبعيداً لهم عنه، وقال: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا} ولم يقل: وإن اقتتل طائفتان من المؤمنين، مع أن كلمة {إن} اتصالها بالفعل أولى، وذلك ليكون الابتداء بما يمنع من القتال، فيتأكد معنى النكرة المدلول عليها بكلمة {إن}، وذلك لأن كونهما طائفتين مؤمنتين يقتضي ألا يقع القتال منهما، وقال: {اقتتلوا} ولم يقل: يقتتلوا؛ لأن صيغة المضارع تنبئ عن الدوام والاستمرار، فيفهم منه أن طائفتين من المؤمنين إن تمادى الاقتتال بينهما فأصلحوا. (٤)

(١) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٤/٢٨)

(٢) ينظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (٥٣٢)

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٣١٦/١٦)

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٥-١٠٤/٢٨)

ولما كانت الشناعة والفساد في قتال الجماعة أكثر، عبر بضمير الجمع دون التنثية، فقال: {اقتتلوا}؛ تصويراً لذلك بأقبح صورة، ولأنه عند الاقتتال تكون الفتنة قائمة، وكل فرد في الطائفتين يكون فاعلاً فعلاً، ثم بعد ذلك عبر بالتنثية دون الجمع فقال: {بينهما}، لأن العبرة في الصلح إذا وقع بين الطائفتين أنه يسكن به الشر، وعند العودة إلى الصلح تتفق كلمة كل طائفة، فتعتبر الطائفتان حينئذ كشخصين.<sup>(١)</sup> قال الألوسي: " والعدول إلى ضمير الجمع لرعاية المعنى، فإن كل طائفة من الطائفتين جماعة، فقد روعي في الطائفتين معناهما أولاً، ولفظهما ثانياً، على عكس المشهور في الاستعمال، والنكته في ذلك ما قيل: إنهم أولاً في حال القتال مختلطون، فلذا جمع أولاً ضميرهم، وفي حال الصلح متميزون متفارقون، فلذا ثني الضمير."<sup>(٢)</sup>

{فإن بغت إحداهما} (إن) شرطية، وفيها إشارة إلى ندرة بغي إحدى الطائفتين، وندرة رفضها الاحتكام لأمر الله، فهو أمر غير متوقع.<sup>(٣)</sup>

والبغي هو الظلم والاعتداء على حق الغير، وهو هنا مستعمل في معناه اللغوي، فالتبغي هي الطائفة الظالمة الخارجة عن الحق وإن لم تقاتل؛ لأن بغيها يحمل الطائفة المبغي عليها أن تدافع عن حقها.<sup>(٤)</sup>

والبغي: هو التعدي، وبغى الرجل علينا بغيًا: عدل عن الحق واستطال، والبغي: الظلم والفساد، ويقال: فلان يبغي على الناس إذا ظلمهم وطلب أذاهم، والفتنة الباغية: هي الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام العادل.<sup>(٥)</sup>

(١) ينظر مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٥/٢٨)، نظم الدرر، البقاعي (٣٧١/١٨)

(٢) روح المعاني، الألوسي (٣٠١/١٣)

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٥/٢٨)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٤٠/٢٦)

(٥) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة (ب غ ي)

وعبر بالمضارع في قوله: {تبغي}؛ إيضاحاً أنه لا يجوز القتال إلا عند الاستمرار على البغي، وإفهاماً أنه متى زال البغي ولو بالتوبة من غير شوكة حرم القتال، ولهذا قال بعدها: {حتى تفيء}، ففيه إشارة إلى أن القتال ليس جزءاً للباغي، كحد الشرب الذي يقام وإن ترك الشرب، بل القتال إلى حد الفيئة والرجوع، فإن فاءت الفئة الباغية حرم قتالها.<sup>(١)</sup>

والأمر في قوله: {فقاتلوا التي تبغي} للوجوب؛ لأن هذا حكم بين خصمين، والقضاء بالحق وحفظ الحقوق واجب، ولأن ترك قتال الطائفة الباغية يجر إلى استمرارها في البغي، وإضاعة حقوق المبغي عليها، والأمر في {وأقسطوا} أمر عام، وهو تذييل للأمر بالعدل الخاص في الصلح بين الفريقين.<sup>(٢)</sup>

وذكر الإصلاح في الآية مرتين، الأولى في قوله: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما}، والثانية في قوله: {فأصلحوا بينهما بالعدل}، فذكر العدل في المرة الثانية، ولم يذكره في الأولى؛ لأن الإصلاح في الأولى يكون بإزالة الاقتتال نفسه، وذلك بالنصيحة أو التهديد والزجر والتعذيب، والإصلاح في الثانية يكون بإزالة آثار الاقتتال، وعدم تضييع حقوق الطرفين، وضمان المتلفات بالرضا والإنصاف، فكأنه قال: واحكموا بينهما بعد تركهما القتال بالحق، وأصلحوا بالعدل مما يكون بينهما من الأضرار، لئلا يؤدي إلى ثوران الفتنة بينهما مرة أخرى.<sup>(٣)</sup>

ثم قال: {وأقسطوا} والإقساط مأخوذ من الفعل الرباعي (أقسط) وهو بمعنى عدل، أي اعدلوا بينهما<sup>(٤)</sup>، وذكره بعد قوله: {فأصلحوا بينهما بالعدل}، وفائدة ذلك

(١) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٣٧١/١٨)، مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٥/٢٨)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٤١/٢٦-٢٤٢)

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٦/٢٨)

(٤) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (مادة قسط)

أن في {فأصلحوا بينهما بالعدل} تخصيص بحال دون حال، فعمم الأمر بقوله: {وأقسطوا} أي في كل أمر مفضٍ إلى أشرف درجة، وأرفع منزلة وهي محبة الله. (١)

ثم ختمت الآية بقوله: {إن الله يحب المقسطين} فجاءت هذه الجملة تعليلاً للأمر بالعدل والقسط، وترغيباً فيه، وتأكيداً على عظم هذا الأمر، وأنه أعظم ما يتمادح به. (٢)

١١ - قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ [الطلاق: ٧]

اشتملت هذه الآية على حكم النفقة على الولد في حال طلاق أمه، وذكر القرطبي أن هذه الآية أصل وقاعدة في من تجب عليه نفقة الولد، هل تجب على الوالد أم الوالدة؟، يقول: "هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم". (٣)

وقد سبقه ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) لهذا القول في أحكام القرآن، حيث بين أن هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم، يقول: "هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم، خلافاً لمحمد بن المواز (٤)، إذ يقول: إنها على الأبوين على قدر الميراث، وبيانها في مسائل الفقه والخلافات، ولعل محمداً أراد أنها على الأم عند عدم الأب". (٥)

(١) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٠٦/٢٨)

(٢) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٣٧٢/١٨)

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٧٢/١٨)

(٤) ابن المواز، هو أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الإسكندراني، فقيه الديار المصرية، صاحب التصانيف، وله مصنف حافل في الفقه، توفي سنة ٢٦٩هـ (ينظر: سير أعلام النبلاء،

الذهبي، أعلام الطبقة ١٤ (٦/١٣)

(٥) أحكام القرآن، ابن العربي (٢٩١/٤)

وترجع أهمية هذه الآية إلى أنها ذكرت قاعدة مهمة من قواعد أحكام الطلاق والنفقة، حيث تجب النفقة للولد على الوالد دون الأم، ولا اعتبار بحال الزوجة المطلقة، فالزوج ينفق حسب حالته المادية، فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

وقد بدئت هذه الآية بأمر، وجاء بصيغة الفعل المضارع المقرون باللام، فقال تعالى: {لينفق}، ففيه الأمر لأهل السعة بأن يوسعوا على المرضعات من نسائهم على قدر سعتهم، وهذه جملة إنشائية طلبية.

و(من) في قوله: {من سعته} ابتدائية؛ لأن الإنفاق يصدر عن السعة في الاعتبار، وليست (من) هذه (من) التي في قوله: {ومما رزقناهم ينفقون} [الأنفال: ٣]، لأن النفقة هنا ليست بعضاً من السعة، وهي هناك بعض الرزق، فلذلك تكون (من) من قوله: {فلينفق مما آتاه الله} تبعية. (١)

ومعنى {قدر عليه رزقه} أي: ضيق عليه في رزقه وقوته، فرزقه محدود بقدر معين، ولما كان الإعطاء من غير تقدير ملزوماً للسعة، كان التقدير كناية عن الضيق. (٢)

وفي قوله: {لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها} تطيب لقلب المعسر، وترغيب له في بذل مجهود، وقد أكد ذلك بالوعد حيث قال: {سيجعل الله بعد عسر يسراً} أي عاجلاً أو آجلاً. (٣)

ومن بلاغة القرآن في هذه الآية الإتيان بلفظتي (عسر) و(يسر) نكرتين؛ لئلا يتوهم من التعريف معنى الاستغراق كما في قوله: {فإن مع العسر يسراً}. (٤)

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٣٠/٢٨)

(٢) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (١٦٢/٢٠)

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٢٦٣/٨)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٣٣/٢٨)

**المبحث الثاني: دراسة الآيات الأصول في موضوع القواعد الشرعية والعلوم.**  
**١- قال تعالى:** ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]

تطرق القرطبي لهذه الآية وذكر أنها من أصول الآيات، فهي قاعدة شرعية في سقوط التكليف عن العاجز، وفي عدم العقوبة على المحسن، يقول: " قوله تعالى: {ليس على الضعفاء} الآية، أصل في سقوط التكليف عن العاجز، فكل من عجز عن شيء سقط عنه، فتارة إلى بدل هو فعل، وتارة إلى بدل هو غرم، ولا فرق بين العجز من جهة القوة أو العجز من جهة المال، ... قوله تعالى: {ما على المحسنين من سبيل} ... وهذه الآية أصل في رفع العقاب عن كل محسن." (١)

فالآية أصل في سقوط التكليف عن العاجز وأهل الأعدار، ورفع الحرج عنهم إذا بذلوا النصح لله ورسوله، وقد جاءت الآية في سياق الحديث عن الجهاد، وهو عبادة كبيرة وعظيمة، فغيره مما هو دونه من باب أولى، كما أن الآية قاعدة شرعية في عدم العقوبة على المحسنين، وعدم تحميلهم ما يترتب على إحسانهم من نقص أو خلل، يقول السعدي: " ويستدل بهذه الآية على قاعدة وهي: أن من أحسن على غيره، في نفسه أو في ماله، ونحو ذلك، ثم ترتب على إحسانه نقص أو تلف، أنه غير ضامن؛ لأنه محسن، ولا سبيل على المحسنين، كما أنه يدل على أن غير المحسن -وهو المسيء- كالمفطر، أن عليه الضمان." (٢)

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٢٦/٨-٢٢٧)

(٢) تيسير الكريم الرحمن، السعدي (٣٤٧)

وقد ذكر ابن العربي هذا الأصل في كتابه أحكام القرآن، عند حديثه عن قوله تعالى: {ما على المحسنين من سبيل} يقول: " هذا عموم ممهّد في الشريعة، أصل في رفع العقاب والعتاب عن كل محسن".<sup>(١)</sup>

بدأت الآية بذكر أنواع أهل الأعذار الصحيحة الذين يسقط عنهم الجهاد، فذكرت نوعين من الأعذار، الأول: الأعذار في البدن، وهي إما أعذار في أصل الخلق، كالضعف والهزم وكبر السن، والعمى والعرج، أو أعذار عارضة، كالمرض العارض المقعد عن الخروج في حينه، والثاني: عذر عدم توفر المال، كعذر الفقر وعدم الاستطاعة على التجهز للجهاد، ففيها فن التقسيم، وهو من فنون البديع المعنوي.

والضعفاء: جمع ضعيف وهو الهزم، والضعف والضعف: خلاف القوة، وقيل: الضعف خاص في الجسد؛ والضعف خاص في الرأي والعقل، وقيل: هما معاً جائزان في كل وجه، فالضعيف من خلق في أصل البنية شديد المخافة والضيؤلة، بحيث لا يمكنه الجهاد، والمريض من عرض له المرض، أو كان زمناً، ويدخل فيه العمى والعرج، والذين لا يجدون ما ينفقون هم الفقراء<sup>(٢)</sup>، والحرج هو الإثم والضيق<sup>(٣)</sup>، وإعادة حرف النفي في عطف الضعفاء والمريض، لتوكيد نفي المؤاخذة عن كل فريق بخصوصه.<sup>(٤)</sup>

(١) أحكام القرآن، ابن العربي (٥٦٢/٢)

(٢) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (مادة ضعف)، البحر المحيط، أبو حيان (٤٨٢/٥)

(٣) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (مادة حرج)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٩٤/١٠)

وقوله: {إذا نصحوا} قيد، فربما كان أحد المنافقين فيه صفة من هذه الصفات، فاحترز عنه بقوله: {إذا نصحوا} أي أخلصوا ونصحوها لله ولرسوله عند تخلفهم، وفي جميع أحوالهم، في سرهم وعلانيتهم. (١)

{ما على المحسنين من سبيل} هذا استثناء مقرر لمضمون ما سبق، أي ليس عليهم جناح، ولا إلى معاتبتهم سبيل وطريق، و(مِنْ) زائدة للتأكيد، ووضع الظاهر (المحسنين) في موضع الضمير؛ اعتناء بشأنهم، ووصفاً لهم بالإحسان، وللدلالة على انتظامهم بنصحهم لله ورسوله، أو تعليل لنفي الحرج عنهم. (٢)

والسبيل: الطريق الذي فيه سهولة، وجمعه سُبُل، ويطلق على وسائل وأسباب المؤاخذة باللوم والعقاب؛ لأن تلك الوسائل تشبه الطريق الذي يصل منه طالب الحق إلى مكان المحقوق، و(مِنْ) مؤكدة لشمول النفي لكل سبيل. (٣)

وفي قوله: {ما على المحسنين من سبيل} فن من فنون البديع يسمى التلميح أو التلميح، وهو أن يشار في فحوى الكلام إلى مثل سائر، أو شعر نادر، أو قصة مشهورة، أو ما يجري مجرى المثل. (٤)

٢- قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]

(١) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٥٧٣/٨)

(٢) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٩٢/٤)، روح المعاني، الألوسي (٣٤٦/٥)

(٣) ينظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (مادة سبل)، التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٩٥/١٠)

(٤) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان (٤٨٣/٥)

يبين تعالى في هذه الآية أنه لا ينبغي للمؤمنين أن يخرجوا جميعاً لقتال عدوهم، كما لا يستقيم لهم أن يقعدوا جميعاً، فحثهم على تنظيم أمورهم، تخرج من كل فرقة جماعة، فتحصل بهم الكفاية والمقصود؛ وذلك ليتفقه القاعدون عن القتال فيعلموا ما تجدد من الأحكام في دين الله، وما أنزل على رسوله، وينذروا قومهم بما تعلموه عند رجوعهم إليهم، لعلهم يحذرون عذاب الله بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه.<sup>(١)</sup>

وفي هذه الآية قاعدة مهمة تحتاجها المجتمعات الإسلامية، وهي تنظيم أمورهم، وتقسيم الأدوار بينهم، فقد حض الله عز وجل المؤمنين على عدم خروجهم جميعاً للقتال، بل تخرج طائفة منهم للقتال، وتبقى أخرى تتعلم أمور دينها من النبي - ﷺ -، وقد ذكر القرطبي أن هذه الآية أصل في طلب العلم، يقول: "هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم، لأن المعنى: وما كان المؤمنون لينفروا كافة والنبي - ﷺ - مقيم لا ينفر، فيتركوه وحده."<sup>(٢)</sup>

وقال الجصاص (ت ٣٧٠هـ): "وفي هذه الآية دلالة على وجوب طلب العلم، وأنه مع ذلك فرض على الكفاية، لما تضمنت من الأمر بنفر الطائفة من الفرقة للنفقة، وأمر الباقيين بالعودة، لقوله: {وما كان المؤمنون لينفروا كافة}.<sup>(٣)</sup> وبدئت الآية بحرف النفي (ما)، واللام في قوله: {لينفروا} هي لام الجحود، وتفيد تأكيد النفي، وهو خبر مستعمل في النهي، فتأكيده يفيد تأكيد النهي، أي كونه نهياً جازماً يقتضي التحريم.<sup>(٤)</sup>

{ولولا} حرف تحضيض، فإذا دخل على الفعل كان بمعنى التحضيض، مثل (هلاً)، وفيه تنبيه على وجوب الفعل<sup>(١)</sup>، وهي مع الماضي تفيد التوبيخ على

(١) ينظر: التفسير الميسر (٢٠٦)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٩٣/٨)

(٣) أحكام القرآن، الجصاص (٢٠٦/٣)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٦٠/١١)، الكشاف، الزمخشري (٣٢٢/٢)

ترك الفعل، ومع المضارع تفيد طلبه والأمر به، لكن اللوم على الترك فيما يمكن تلافيه قد يفيد الأمر به في المستقبل، أي فهلا نفر، والطائفة هي الجماعة القليلة، وحمل الفرقة والطائفة على ذلك مأخوذ من السياق، و(من) التبعيضية؛ لأن البعض في الغالب أقل من الباقي، وذكر بعض العلماء أن الطائفة قد تقع على الواحد، وآخرون أنها لا تقع، وأن أقلها اثنان، وقيل: ثلاثة<sup>(١)</sup>، وتكثير {طائفة} يدل على أن نفر للتفقه في الدين وما يترتب عليه من الإنذار واجب على الكفاية.<sup>(٢)</sup>

واللام في {ليتفقهوا} و {لينذروا} للتعليل، واختلف المفسرون في عود الضمير في {ليتفقهوا} و {لينذروا}، فقال قتادة ومجاهد: يعود على المقيمين مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقال الحسن: هما للفرقة النافرة، واختاره الطبري والقرطبي.<sup>(٣)</sup>

والنقفة: هو تكلف الفقاهة، وهي مشتقة من فقه، وهي فهم الأمور الدقيقة، فالفقه أخص من العلم، ولذلك نجد في القرآن استعمال الفقه فيما يخفى علمه، ويجيء منه فقه - بضم القاف - إذا صار الفقه سجيته، فقاهة فهو فقيه، ولهذا جاء الفعل على صيغة التفعّل، التي تفيد الحصول على الشيء بعد التكلف والتعب، وفي هذا إشارة إلى أن فهم الدين أمر دقيق المسلك لا يحصل بسهولة، وقد ضبط العلماء حقيقة الفقه بأنه: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من

(١) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٧١/١٦)

(٢) ينظر: روح المعاني، الألوسي (٤٥/٦)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٦١/١١)

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٩٤/٨)

أدلتها التفصيلية بالاجتهاد، والإنذار هو الإخبار بما يتوقع منه شر، والمراد به في الآية الإنذار من المهلكات في الآخرة.<sup>(١)</sup>

وقوله: {لعلهم يحذرون} يفيد الترجي، لوقوع الحذر منهم عن التفريط فيما يجب فعله: فيترك، أو فيما يجب تركه: فيفعل<sup>(٢)</sup>، وحذف مفعول {يحذرون} للتعميم، أي يحذرون جميع ما يجب الحذر منه، فيحذرون فعل المحرمات، وترك الواجبات.<sup>(٣)</sup>

٣- قال تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَئِي لَأَتَقُصَّ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ

الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٥﴾ [يوسف: ٥]

ذكر القرطبي أن في هذه الآية قاعدة عظيمة، وهي عدم قص الرؤيا على من لا يوثق به، أو يُشك في نصحه، أو في تفسيره، يقول: "هذه الآية أصل في ألا نقص الرؤيا على غير شفيق، ولا ناصح، ولا على من لا يحسن التأويل فيها."<sup>(٤)</sup>

والسياق الذي وردت فيه الآية سياق يتحدث عن قصة يوسف - عليه السلام - مع والده وإخوته، فكان والده يحبه كثيراً، وكان إخوته يغارون منه، ويكيدون له المكائد، ولهذا ناداه يعقوب بقوله: (يا بني).

والنداء في قوله: {يا بني} نداء مع حضور المخاطب، ومستعمل في طلب إحضار الذهن اهتماماً بالغرض المخاطب فيه، و(بني) - بكسر الياء المشددة - تصغير (ابن)، مع إضافته إلى ياء المتكلم، وهذا التصغير كناية عن تحبيب

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٦١/١١-٦٢)

(٢) ينظر: فتح القدير، الشوكاني (٤٧٤/٢)

(٣) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٦١/١١-٦٢)

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٢٦/٩)

وشفقة، حيث نزل الكبير منزلة الصغير؛ لأن شأن الصغير أن يُحب ويشفق عليه، وفي ذلك كناية عن إخلاص النصح له.<sup>(١)</sup>

وقد جاءت كلمة (لا تقصص) في الآية مفكوكة وليست مدغمة، وهي بصيغة الفعل المضارع المجزوم، ويجوز فيها الفك والإدغام، لتحرك أول المثليين، وتسكين الثاني تسكيناً عارضاً للجزم.

والفك في كلمة (لا تقصص) جاء لتأكيد النهي، فيعقوب -عليه السلام- نهى يوسف عن إخبار إخوته بالرؤيا، وأمره بكنمها عنهم جميعاً، وعدم إخبارهم بها، لا تصريحاً ولا تلميحاً، لا واحداً ولا أكثر، فأمره بالألا يظهر من رؤياه شيئاً، خوفاً من كيدهم، ولهذا جاء الفعل مفكوكاً وليس مدغماً، فالفك يناسب الإظهار، ويناسب شدة النهي، يقول البقاعي: "وأكد النهي بإظهار الإدغام فقال: (لا تقصص رؤياك)."<sup>(٢)</sup>

والرؤيا مصدر، كالبُشْرَى والسُقْيَا والشورَى، إلا أنه لما صار اسماً لهذا المتخيل في المنام جرى مجرى الأسماء<sup>(٣)</sup>، والكيد هو الخبث والمكر، جاء في لسان العرب: "الكيد من المكيدة، وقد كاده مكيدة، والكيد: الخبث والمكر، كاده يكيد كيداً ومكيدة، وكذلك المكيدة."<sup>(٤)</sup>

واللام في (لك) في قوله: (يكيدوا لك كيداً) لتأكيد صلة الفعل بمفعوله، كقوله: شكرت لك النعمى، وتكوين (كيداً) للتعظيم والتهويل، زيادة في تحذيره من

(١) ينظر: التحرير والتتوير، ابن عاشور (٢١٢/١٢)

(٢) نظم الدرر، البقاعي (١٧/١٠)

(٣) ينظر: التفسير البسيط، الواحدي (٢٠/١٢)

(٤) لسان العرب، ابن منظور (مادة كيد)

قص الرؤيا عليهم، وجملة (إن الشيطان للإنسان عدو مبين) جاءت مؤكدة بإن، وواقعة موقع التعليل للنهي عن قص الرؤيا على إخوته. (١)

٤- قال تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [يوسف: ٤٧-٤٨]

ذكر القرطبي أن هاتين الآيتين من الآيات الأصول، ففي الآية الأولى قاعدة عظيمة هي تقديم المصالح الشرعية، وهي أصل في العمل بما فيه نفع للناس أجمعين، يقول: "هذه الآية أصل في القول بالمصالح الشرعية، التي هي حفظ الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال، فكل ما تضمن تحصيل شيء من هذه الأمور فهو مصلحة، وكل ما يفوت شيئاً منها فهو مفسدة، ودفعه مصلحة، ولا خلاف أن مقصود الشرائع إرشاد الناس إلى مصالحهم الدنيوية، ليحصل لهم التمكن من معرفة الله تعالى وعبادته الموصلتين إلى السعادة الأخروية، ومراعاة ذلك فضل من الله - عز وجل - ورحمة رحم بها عباده، من غير وجوب عليه، ولا استحقاق، هذا مذهب كافة المحققين من أهل السنة أجمعين، وبسطه في أصول الفقه." (٢)

فالآية دلت على أن العمل بما فيه مصلحة عظمى للناس قاعدة يجب اتباعها، والمصلحة العظمى في الآية هي حفظ طعام الناس عن طريق الادخار، وعدم الأكل منه إلا بقدر الحاجة، لئلا ينفد الطعام، فيهلك الناس، فهذه طريقة عظيمة لحفظ مصالح الناس في أوقات الهلاك والشدة، فهذه الآية مثال يحتذى

(١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢١٣/١٢)

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٠٣/٩)

للعمل بما يعود على الناس بحفظ مصالحهم، ولو كان في تطبيق الأمر والعمل به شدة وصعوبة.

وعندما تحدث القرطبي عن الآية الثانية ذكر أنها أصل في صحة رؤيا الكافر، فقال: " هذه الآية أصل في صحة رؤيا الكافر، وأنها تخرج على حسب ما رأى، لا سيما إذا تعلقت بمؤمن، فكيف إذا كانت آية لنبي، ومعجزة لرسول، وتصديقاً لمصطفى للتبليغ، وحجة للواسطة بين الله - جل جلاله - وبين عباده." (١)

ففي الآية دلالة على أن رؤيا الكافر تكون صحيحة، ويؤخذ بها، خاصة إذا كانت رؤيا عامة شاملة لجميع أفراد المجتمع، وليست خاصة بشخص أو فئة معينة.

{تزرعون} خبر في معنى الأمر، وإنما يخرج الأمر في صورة الخبر للمبالغة في إيجاب إنجاز الأمور به، فيجعل كأنه وجد، فهو يخبر عنه، والدليل على كونه في معنى الأمر قوله: {فذرروه في سنبله}، فهو خبر عما يكون من عملهم، وذلك أن الزرع عادتهم، فذكر الزراعة تمهيد لما بعده، ولذلك قيده بـ {دأباً}. (٢) والدأب: هو العادة والملازمة، ودأب فلان في عمله أي جد وتعب، والدأبُ والدأب، بالسكون والتحريك: العادة والشأن، والمقصود به في الآية: استمرار الشيء على حالة واحدة، أي زراعة متوالية في هذه السنين. (٣)

والفعل {فذرروه} يدل على الأمر، وفي قوله: {إلا قليلاً مما تأكلون} استثناء، وفيه توجيه وإرشاد من يوسف - عليه السلام - لأهل مصر إلى التقليل في الأكل،

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٠٤/٩)

(٢) ينظر: الكشف، الزمخشري (٤٧٦/٢)، التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٨٦/١٢)

(٣) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (مادة دأب)، مفاتيح الغيب، الرازي (٤٦٥/١٨)

والاقتصار على استثناء المأكول دون البذر، لكون ذلك معلوماً من قوله:  
{تزرعون سبع سنين}.<sup>(١)</sup>

ثم قال: {سبع شداد} أي سبع سنين صعاب على الناس، وحذف التمييز (سنوات) لدلالة الأول عليه، وهو قوله: {سبع سنين دأبا}، والشداد: وصف لسني الجذب، لأن الجذب حاصل فيها، فوصفها بالشدة على طريقة المجاز العقلي.<sup>(٢)</sup>  
وقد أسند الأكل إلى السنوات فقال: {سبع شداد يأكلن} على طريقة المجاز العقلي، فأسند الأكل إلى السنوات مجازاً عن أكل أهلن؛ تحقيقاً للأكل، فهو من قبيل الإسناد إلى الزمان، والمراد به الناس، لأن السنين لا تأكل، وإنما يأكل الناس ما ادخروه فيها.<sup>(٣)</sup>

{مما تحصنون} الإحصان الإحراز، وهو إلقاء الشيء في الحصن، يقال أحصنه إحصاناً: إذا جعله في حرز، والمراد: إلا قليلاً مما تحرزون في المواضع الحصينة الجارية مجرى الحصن.<sup>(٤)</sup>

٥- قال تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُؤِيسٍ لَّكُم لِتُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ

شَاكِرُونَ ﴿٨٠﴾ [الأنبياء: ٨٠]

ذكر القرطبي أن هذه الآية قاعدة في العمل بالأسباب، وأصل في الأخذ بأسباب القوة، يقول: "هذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب، وهو قول أهل العقول والألباب، لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع

(١) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٢٨٢/٤)

(٢) ينظر: روح المعاني، الألوسي (٤٤٥/٦)، التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢٨٧/١٢)

(٣) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (١١٤/١٠)

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٤٦٥/١٨)، المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني

(مادة حصن)

للضعفاء، فالسبب سنة الله في خلقه، فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة.<sup>(١)</sup>

ولعل القرطبي اختار هذه الآية لتكون قاعدة في العمل بالأسباب، وأصلاً في اتخاذ الصنائع؛ لأنها بينت جانباً من التقدم في صناعة الدروع واللبوس، وبينت أهميتها في حماية المحاربين، فأول من عمل الدروع هو داود -عليه السلام-، ثم تعلم الناس منه هذه الصنعة، وتوارثوها، فبينت هذه الآية فضل الصناعة في تسهيل حياة الناس، وتبسيط أمورهم، وتسخير المخلوقات لهم. واللبوس في اللغة: "اسم لكل ما يلبس ويستعمل في الأسلحة كلها، وهو كالجلوس والركوب."<sup>(٢)</sup> "أصله اسم لكل ما يلبس، فهو فعول بمعنى مفعول، مثل رسول، وغلب إطلاقه على ما يلبس من لامة الحرب من الحديد، وهو الدرع، فلا يطلق على الدرع لباس، ويطلق عليه لبوس، كما يطلق لبوس على الثياب."<sup>(٣)</sup> والإحصان هو الحرز والمنع، فمعنى لتحصنكم أي لتحركم وتمنعكم<sup>(٤)</sup>، وإسناد الإحصان إلى اللبوس إسناد مجازي.<sup>(٥)</sup>

واللام في {لكم} للتلميح، ويجوز أن تكون للتعليل، إذا كانت متعلقة بـ{علمناه}، أما اللام في قوله: {لتحصنكم} فهي للتعليل. والبأس هو الحرب، ويقع على السوء كله، والمعنى لتمنعكم الدروع وتحرسكم من بأسكم، أي من الجرح والقتل والسيف والسهم والرمح.<sup>(٦)</sup>

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٣٢١/١١)

(٢) معالم التنزيل، البغوي (٣٠١/٣)

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٢١/١٧)

(٤) ينظر: التفسير البسيط، الواحدي (١٤٣/١٥)

(٥) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٢١/١٧)

(٦) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٦٨/٢٢)

والاستفهام في قوله: {فهل أنتم شاكرون} يدل على الأمر، وهو وارد على صورة الاستفهام للمبالغة أو التقرير<sup>(١)</sup>، وجاءت الجملة في قوله: {فهل أنتم شاكرون} جملة اسمية لتفيد معنى الثبات والاستمرار، أي فهل تقرر شكركم وثبت؛ لأن تقرر الشكر هو الشأن في مقابلة هذه النعمة، وضمان الخطاب في {لكم} {لتحصنكم} {من بأسكم} {فهل أنتم شاكرون} موجهة إلى المشركين؛ لأنهم أهملوا شكر نعم الله تعالى التي منها هذه النعمة إذ عبدوا غيره.<sup>(٢)</sup>

٦- قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]

الخطاب في الآية موجه للكفار، ويرى القرطبي أن كلمة (ما) في الآية تفيد العموم المطلق، فتفيد جميع ما عبد من دون الله، ويرى أن فهم ابن الزبير على دلالتها على العموم صحيح، ودليل ذلك إقرار النبي -صلى الله عليه وسلم- له على فهمه، وعدم الإنكار عليه، بل نزل قوله تعالى: {إن الذين سبقتم لهم من الحسنى أولئك عنها مبعدون} رداً على ابن الزبير، فكانت استثناء من الآية، يقول القرطبي: "هذه الآية أصل في القول بالعموم، وأن له صيغة مخصوصة، خلافاً لمن قال ليست له صيغة موضوعة للدلالة عليه، وهو باطل بما دلت عليه هذه الآية وغيرها، فهذا عبد الله بن الزبير قد فهم (ما) في جاهليته جميع من عبد، ووافقه على ذلك قريش، وهم العرب الفصحاء، واللسن البلغاء، ولو لم تكن للعموم لما صح أن يستثنى منها، وقد وجد ذلك فهي للعموم وهذا واضح."<sup>(٣)</sup>

واختلف العلماء والمفسرون في دلالة (ما) في الآية، وخالفوا رأي القرطبي ومن وافقه، وردوا عليهم، وبما أن هذا البحث يدرس أقوال القرطبي في الآيات

(١) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٨٠/٦)

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٢٢/١٧)

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٣٤٣/١١)

الأصول فقد أدرجت هذه الآية ضمن هذا المبحث، بغض النظر عن صحة قوله من عدمه، فللعلماء في (ما) قولان، الأول: أنها لغير العاقل، ولا يدخل فيها العاقل فهي ليست عامة للصنفين، ومنهم الرازي الذي يرى أن (ما) في هذه الآية تفيد العموم المخصوص وليس المطلق<sup>(١)</sup>، القول الثاني: أن (ما) تفيد العموم المطلق، ومن العلماء الذين يقولون بهذا القول القرطبي<sup>(٢)</sup>، ويرى ابن عاشور أن (ما) موصولة، وأكثر استعمالها فيما يكون فيه صاحب الصلة غير عاقل، وأطلقت هنا على معبوداتهم من الأصنام والجن والشياطين تغليباً، على أن (ما) تستعمل فيما هو أعم من العاقل وغيره استعمالاً كثيراً في كلام العرب.<sup>(٣)</sup>

وخاطب تعالى الكفار في بداية هذه الآية بقوله: {إنكم} وهذا الخطاب فيه تعنيف وتحقير، فلما كان وقت الحشر والبعث محلاً يخطر بالبال فيه مصير آلهتهم التي ينتظر منها النفع، قال مخاطباً لهم معنفاً ومحقراً: {إنكم}، وقد أكده بـ(إن) لإنكارهم مضمون الخبر.<sup>(٤)</sup>

والحصب: "جنس من أجزاء الأرض، ثم يشتق منه، وهو الحصباء، وذلك جنس من الحصى، ويقال: حصبت الرجل بالحصباء، وريح حاصب، إذا أتت بالغبار." <sup>(٥)</sup> ويرى ابن عطية أن الحصب هو ما توقد به النار، إما لأنها تحصب به، أي ترمى، وإما أن تكون لغة في الحطب إذا رمي، وأما قبل أن يرمى به فلا يسمى حصباً إلا بتجاوز<sup>(٦)</sup>، والمراد بحصب جهنم أنهم يقذفون في

(١) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٨٧/٢٢)

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٣٤٣/١١)

(٣) ينظر: التحرير والتتوير، ابن عاشور (١٥٢/١٧)

(٤) ينظر: نظم الدرر، البقاعي (٤٨٢/١٢)

(٥) مقاييس اللغة، ابن فارس (مادة حصب)

(٦) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية (١٠١/٤)

نار جهنم، فشبهم بالحصباء التي يُرمى بها الشيء، فلما رمى بها كرمي الحصباء، جعلهم حصب جهنم تشبيهاً.<sup>(١)</sup> ووجه إلقاء الأصنام في النار مع الكفار، مع كونها جمادات لا تعقل ولا تحس، هو التبيكيت لمن عبدها، وزيادة التوبيخ لهم، وتضاعف الحسرة عليهم.<sup>(٢)</sup>

ثم أكد كون الكفار وما يعبدون في جهنم فقال: {أنتم لها واردون}، وجاءت اللام في {لها} متقدمة على الفعل، أي أنتم فيها داخلون، والمعنى أنه لا بد وأن تردوها، ولا مفر من دخولها.<sup>(٣)</sup>

٧- قال تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ [النور: ١٢]

هذه الآية جاءت في تقرير حكم الخوض في أعراض المسلمين، وأن القاعدة والأصل في المؤمنين هو حسن الظن بهم، فحالة المؤمن المشهود له بالإيمان لا يمكن أن تززعها إشاعة، أو معلومة محتملة لم تثبت.

وقد نقل القرطبي قول ابن العربي (٥٤٣هـ) في أن هذه الآية أصل في حسن الظن بالمؤمنين<sup>(٤)</sup>، فقال: "ولأجل هذا قال العلماء: إن الآية أصل في أن درجة الإيمان التي حازها الإنسان، ومنزلة الصلاح التي حلها المؤمن، ولبسة العفاف التي يستتر بها المسلم، لا يزيلها عنه خبر محتمل وإن شاع، إذا كان أصله فاسداً، أو مجهولاً."<sup>(٥)</sup>

وبدئت الآية باستئناف وهو قوله: {لولا}، وهو حرف بمعنى (هلاً)، أي: هلاً قاس المؤمنين والمؤمنات الأمر على أنفسهم وذويهم، فإن كان ذلك يبعد

(١) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٨٨/٢٢)

(٢) ينظر: فتح القدير، الشوكاني (٥٠٦/٣)

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي (١٨٨/٢٢)

(٤) ينظر: أحكام القرآن، ابن العربي (٣٦٤-٣٦٥/٣)

(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٠٣/١٢)

فيهم، فذلك في حق عائشة رضي الله عنها- أبعد، وقد أفاد التوبيخ، كما هو الشأن إذا ولي (لولا) فعل ماضٍ، وهو هنا {ظن}.<sup>(١)</sup>

والظرف في قوله: {إذ سمعتموه} ظرف متعلق بفعل الظن، فقدم عليه، وأسند السماع إلى جميع المخاطبين فقال: {ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً}، وخص بالتوبيخ من سمعوا الخبر ولم يكذبوه، وجرى الكلام على الإبهام في التوبيخ بطريقة التعبير بصيغة الجمع، وإن كان المقصود دون عدد الجمع، فإن من لم يظن خيراً رجلاً، فعبر عنهما بالمؤمنين، وامرأة فعبر عنها بالمؤمنات، وقوله: {بأنفسهم خيراً} يقتضي التوزيع، فقد وقع في مقابلة {ظن المؤمنون والمؤمنات}، أي ظن كل واحد منهم بالآخرين ممن رموا بالإفك خيراً، إذ لا يظن المرء بنفسه عن الآخرين، وسر ذلك هو تعطيف المؤمن على أخيه، وتوبيخه على أن يذكره بسوء، وتصوير ذلك بصورة من أخذ يقذف نفسه ويرميها بما ليس فيها من الفاحشة، ولا شيء أشنع من ذلك.<sup>(٢)</sup>

وفي قوله: {ظن المؤمنون والمؤمنات} التفات، فسياق الكلام أن يقول: لولا إذ سمعتموه ظننتم بأنفسكم خيراً وقلتم، فعدل عن الخطاب إلى الغيبة، وعن الضمير إلى الظاهر، مبالغة في التوبيخ بطريقة الالتفات، وليصرح بلفظ الايمان، دلالة على أن الاشتراك فيه يقتضي ألا يصدّق مؤمن على أخيه، ولا مؤمنة على أختها، قول غائب ولا طاعن.<sup>(٣)</sup>

والباء في قوله: {بأنفسهم} لتعدية فعل الظن إلى المفعول الثاني، لأنه متعد هنا إلى واحد، إذ هو في معنى الاتهام، و{مبين} صفة للإفك، أي إفك واضح وبيّن غاية في البيان والوضوح، فكأنه لقوة بيانه قد صار يبين غيره.<sup>(٤)</sup>

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٢٠٢/١٢)، التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٧٣/١٨)

(٢) التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٧٤/١٨)

(٣) ينظر: الكشاف، الزمخشري (٢١٨/٣)، الدر المصون، السمين الحلبي (٣٩٠/٨)

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٧٥/١٨)

### الخاتمة

هذا البحث تناول موضوع الآيات الأصول عند القرطبي، ودرسها دراسة بلاغية، حاول فيها أن يكشف عن أسرارها البيانية، وأغراضها البلاغية. وقد خرج هذا البحث بنتائج عديدة، من أبرزها:

- يظهر هذا البحث مدى اهتمام المفسرين بإطلاق المصطلحات على بعض الآيات القرآنية التي تحتوي على توجيهات عظيمة، وقواعد حكيمة.
- تناول القرطبي مصطلح (الآية أصل) في (٢٢) موضعاً في تفسيره، وقد توسع في ذكر هذا المصطلح أكثر من العلماء الذين سبقوه.
- من أكثر المواضع التي ورد فيها مصطلح (الآية أصل) عند القرطبي هي آيات الأحكام، والقواعد الشرعية، والمعاملات، والعلوم.
- دراسة الأسرار البلاغية في الآيات الأصول يساعد على التعرف على سبب كون هذه الآية أصلاً في بابها.
- تتظاهر الظواهر البلاغية في شواهد الآيات الأصول مع النظم والسياق القرآني لتكشف عن إعجاز قرآني بليغ.

### **ومن أهم التوصيات:**

- ١- دراسة المصطلحات الأخرى التي أطلقها بعض المفسرين على آيات من القرآن الكريم دراسة بلاغية، مثل مصطلح: (من أمهات الآيات) (من قواعد الآيات) (أجمع الآيات).
- ٢- وضع ضوابط لغوية للمصطلحات التي أطلقها بعض المفسرين على بعض الآيات، ومحاولة الجمع بينها، ودراسة شواهدا دراسة بلاغية، تبين أهمية هذه الآيات، وتكشف عن أسرارها.

وفي الختام أسأل الله التوفيق والسداد، فهو ولي ذلك والقادر عليه،

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،

وصلى الله وسلم على نبيينا محمد.

### ثبت المصادر والمراجع

١. **الإتقان في علوم القرآن**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب: القاهرة، (د.ط) عام ١٣٩٤هـ.
٢. **أحكام القرآن**، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص، تحقيق: عبدالسلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، عام ١٤١٥هـ.
٣. **أحكام القرآن**، محمد بن عبدالله أبو بكر بن العربي، تعليق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية: بيروت، ط٣، عام ١٤٢٤هـ.
٤. **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي: بيروت (د.ط) (د.ت).
٥. **إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز**، بديع الزمان سعيد النورسي، تحقيق: إحسان قاسم الصالحي، شركة سوزلر للنشر: القاهرة، ط٣، عام ٢٠٠٢م.
٦. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط١، عام ١٤١٨هـ.
٧. **البحر المحيط في التفسير**، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر: بيروت، (د.ط)، عام ١٤٢٠هـ.
٨. **البرهان في علوم القرآن**، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه: القاهرة، ط١، عام ١٣٧٦هـ.
٩. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ط١، عام ٢٠٠٣م.
١٠. **التحرير والتنوير**، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر: تونس،

(د.ط) عام ١٩٨٤م.

١١. **التذكار في أفضل الأذكار**، محمد بن أحمد القرطبي، عناية: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان: دمشق، ط٣، عام ١٤٠٧هـ.
١٢. **التفسير البسيط**، علي بن أحمد الواحدي، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: الرياض، ط١، عام ١٤٣٠هـ.
١٣. **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، د. وهبة مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر: دمشق، ط٢، عام ١٤١٨هـ.
١٤. **التفسير الميسر**، نخبة من أساتذة التفسير، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: السعودية، ط٢، عام ١٤٣٠هـ.
١٥. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط١، عام ١٤٢٠هـ.
١٦. **جامع البيان في تأويل القرآن**، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط١، عام ١٤٢٠هـ.
١٧. **الجامع لأحكام القرآن**، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد اليردوني - إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية: القاهرة، ط٢، عام ١٣٨٤هـ.
١٨. **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم (السمين الحلبي)، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم: دمشق، (د.ط) (د.ت).
١٩. **الديباج المذهب في معرفة أعيان أهل المذهب**، إبراهيم بن علي بن محمد (ابن فرحون)، تحقيق: د. محمد الأحمد، دار التراث للطبع والنشر: القاهرة، (د.ط) (د.ت).
٢٠. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، شهاب الدين محمود بن عبدالله الألوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب

- العلمية: بيروت، ط١، عام ١٤١٥هـ.
٢١. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي: بيروت، ط١، عام ١٤٢٢هـ.
٢٢. سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط٣، عام ١٤٠٥هـ.
٢٣. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحى بن أحمد بن محمد ابن العماد، تحقيق: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير: دمشق-بيروت، ط١، عام ١٤٠٦هـ.
٢٤. طبقات المفسرين العشرين، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة: القاهرة، ط١، عام ١٣٩٦هـ.
٢٥. فتح القدير: الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب: دمشق-بيروت، ط١، عام ١٤١٤هـ.
٢٦. قطف الأزهار في كشف الأسرار، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: د. أحمد بن محمد الحمادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: قطر، ط١، عام ١٤١٤هـ.
٢٧. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو الزمخشري، دار الكتاب العربي: بيروت، ط٣، عام ١٤٠٧هـ.
٢٨. الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني (أبو البقاء الحنفي)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة: بيروت، (د.ت).
٢٩. لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن

- عمر (الخازن)، تحقيق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، عام ١٤١٥هـ.
٣٠. لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي (ابن منظور)، دار صادر: بيروت، ط٣، عام ١٤١٤هـ.
٣١. محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، عام ١٤١٨هـ.
٣٢. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن تمام بن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، عام ١٤٢٢هـ.
٣٣. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (د.ط) (د.ت).
٣٤. معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط١، عام ١٤٢٠هـ.
٣٥. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر: دمشق، بيروت، (د.ط) عام ١٣٩٩هـ.
٣٦. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث: بيروت، ط٣، عام ١٤٢٠هـ.
٣٧. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية: دمشق/ بيروت، ط١، عام ١٤١٢هـ.
٣٨. المنار في علوم القرآن، مع مدخل في أصول التفسير ومصادره، د. محمد علي الحسن، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط١، عام ١٤٢٠هـ.

٣٩. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي: القاهرة، (د.ط) (د.ت).
٤٠. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقرئ، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر: بيروت، ط١، عام ١٩٩٧م.
٤١. النكت والعيون، علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية: بيروت، (د.ط) (د.ت).
٤٢. الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب، تحقيق: مجموعة رسائل علمية بجامعة الشارقة، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية: الشارقة، ط١، عام ١٤٢٩هـ.

